

العلماء والحكام

وهناك نوعان من العلماء، نوع منهم يمالئ الحاكم ويتساهل معه في النصيحة بما يرضيه، ونوع آخر لا يمالئ ولا يوافق الحاكم على ما يريده، بل يقف مع الحق وينصح الحاكم أن يتبع كتاب الله وليس كتاب الخليفة إذا تعارض مع كتاب الله، كما فعل الشعبي والحسن البصري مع ابن هبيرة عندما جاءه كتاب الخليفة الأموي يزيد بن عبد الملك يأمره بالقيام ببعض الأعمال التي لا تتوافق مع ما جاء في كتاب الله.

"أرسل ابن هبيرة إلى الحسن البصري وإلى الشعبي، فقال للحسن: ما ترى يا أبا سعيد في كتب تأتينا من عند يزيد بن عبد الملك فيها بعض ما فيها، فإن أنفذتها وافقتُ سخط الله، وإن لم أنفذها خشيت على دمي؟ فقال له الحسن: هذا عندك الشعبي فقيه أهل الحجاز. فسأله، فرقق له الشعبي، وقال له: قارب وسدد، فإنما أنت عبد مأمور!

ثم التفت ابن هبيرة إلى الحسن، وقال: ما تقول يا أبا سعيد؟ فقال الحسن: يا ابن هبيرة! خف الله في يزيد ولا تخف يزيد في الله! يا ابن هبيرة! إن الله مانعك من يزيد، وإن يزيد لا يمنعك من الله. يا ابن هبيرة! لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. فانظر ما كتب إليك فيه يزيد فاعرضه على كتاب الله تعالى، فما وافق كتاب الله تعالى فأنفذه، وما خالف كتاب الله فلا تنفذه، فإن الله أولى بك من يزيد، وكتاب الله أولى بك من كتابه. فضرب ابن هبيرة بيده على كتف الحسن وقال: هذا الشيخ صدقني ورب الكعبة. وأمر للحسن بأربعة آلاف درهم، وأمر للشعبي بألفين. فقال الشعبي: رققنا، فرقق لنا.

فَأَمَّا الْحَسَنَ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْمَسَاكِينِ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا فَرَّقَهَا بَيْنَهُمْ. وَأَمَّا الشَّعْبِيُّ، فَأَبْنَاهُ قَبْلُهَا وَشَكَرَ عَلَيْهَا.^{١٧٣}

وَدَخَلَ أَبُو النَّضْرِ سَالِمَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ التَّمِيمِيِّ عَلَى عَامِلٍ لِلْخَلِيفَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا النَّضْرِ! إِنَّا تَأْتِينَا كُتُبٌ مِنْ عِنْدِ الْخَلِيفَةِ فِيهَا وَفِيهَا، وَلَا نَجِدُ بُدًّا مِنْ إِنْفَازِهَا، فَمَا تَرَى؟

قَالَ لَهُ أَبُو النَّضْرِ: قَدْ أَتَاكَ كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ كِتَابِ الْخَلِيفَةِ، فَأَيُّهُمَا اتَّبَعْتَ كُنْتَ مِنْ أَهْلِهِ.^{١٧٤}

وَنَظِيرُ هَذَا الْقَوْلِ مَا رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ زِيَادًا كَتَبَ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ، وَكَانَ عَلَى الصَّانِفَةِ^{١٧٥}: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ إِلَيَّ بِأَمْرِنِي أَنْ أَصْطَفِيَ لَهُ الصَّفْرَاءَ وَالْبَيْضَاءَ، فَلَا تَقْسِمَ بَيْنَ النَّاسِ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، وَأَقْسِمَ مَا سِوَى ذَلِكَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي وَجَدْتُ كِتَابَ اللَّهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا عَلَى عَبْدٍ، فَاتَّقَى اللَّهَ، لَجَعَلَ لَهُ مِنْهُمَا مَخْرَجًا. ثُمَّ نَادَى فِي النَّاسِ، فَقَسَمَ فِيهِمْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الْفِيءِ.^{١٧٦}

وَهَذَا هُوَ الصَّحَابِيُّ، الْجَلِيلُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، يُعْتَبَرُ مِمَّا لَزِمَ الْحَاكِمَ وَتَصَدَّقَهُ فِي كُلِّ مَا يَقُولُ حَتَّى وَإِنْ كَانَ غَيْرَ الْحَقِّ، نِفَاقًا، كَمَا رَوَى عَنْهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: "أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّا نَجْلِسُ إِلَى أُنْمَتِنَا هَؤُلَاءِ، فَيَتَكَلَّمُونَ بِالْكَلَامِ، نَحْنُ نَعْلَمُ، أَنَّ الْحَقَّ غَيْرُهُ، فَنُصَدِّقُهُمْ، وَيَقْضُونَ بِالْجَوْرِ، فَتُفَوِّيهُمْ، وَنُحَسِّنُهُ لَهُمْ، فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعُدُّ هَذَا النِّفَاقَ، فَلَا أَدْرِي كَيْفَ عِنْدَكُمْ!"^{١٧٧}

^{١٧٣} - ابن عبد ربّه، العقد الفريد، م ١، ص ص ٥٨ - ٥٩.

^{١٧٤} - ابن عبد ربّه، العقد الفريد، م ١، ص ص ٥٧ - ٥٨.

^{١٧٥} - الصانفة = الغزاة في زمن الصيف. والعبارة في البيان والتبيين: "أَنَّ زِيَادًا بَعَثَ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرِو عَلَى خَرَّاسَانَ، فَأَصَابَ مَغْنَمًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ...

^{١٧٦} - ابن عبد ربّه، العقد الفريد، م ١، ص ٥٨.

^{١٧٧} - الفسوي، كتاب المعرفة والتاريخ، م ١، ص ص ٣٧٦ - ٣٧٧.

لقد فصل الإمام أبو حامد الغزالي القول في أسباب تخاذل العلماء ومُؤلاتهم للسلطين والحكام، قال:

"اعلم أن الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم تولاها الخلفاء الراشدون المهديون، وكانوا أئمة علماء بالله تعالى، فقهاء في أحكامه، وكانوا مستقلين بالفتاوى في الأقضية، فكانوا لا يستعينون بالفقهاء إلا نادراً في وقائع لا يستغنى فيها عن المشاورة، ففترغ العلماء لعلم الآخرة وتجرّدوا لها، وكانوا يتدافعون الفتاوى وما يتعلّق بأحكام الخلق من الدنيا، وأقبلوا على الله تعالى بكثّة اجتهادهم كما نُقلَ من سيرهم، فلمّا أفضت الخلافة إلى أقوام تولّوها بغير استحقاق ولا استقلال بعلم الفتاوى والأحكام، اضطرّوا إلى الاستعانة بالفقهاء وإلى استصحابهم في جميع أحوالهم لاستفتائهم في مجاري أحكامهم، وقد كان بقي من علماء التابعين من هو مستمرّ على الطراز الأوّل وملازم صفو الدين ومواظب على سمّة علماء السلف، فكانوا إذا طلبوا هربوا وأعرضوا، فاضطرّ الخلفاء إلى الإلحاح في طلبهم لتولية القضاء والحكومات، فرأى أهل تلك الأعصار عزّ العلماء وإقبال الأئمة والولاة عليهم مع إعراضهم عنهم، فاشترأبوا لطلب العلم توصلاً إلى نيل العزّ والجاه من قبل الولاة؛ فأكبّوا على علم الفتاوى، وعرضوا أنفسهم على الولاة، وتعرّفوا إليهم، وطلبوا الولايات والصلّات منهم، فمنهم من حرّم ومنهم من أنجح، والمُنجح لم يخلُ من ذلّ الطلب ومهانة الابتذال، فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبيين، وبعد أن كانوا أعزّة بالإعراض عن السلطين أدلّة بالإقبال عليهم، إلا من وفقه الله تعالى في كلّ عصر من علماء دين الله." ^{١٧٨}

نتيجة لهذا ظهرت بين العلماء طبقة سمّاها الغزالي "علماء السوء".

إذن، فمن هم "علماء السوء"؟

يقول الغزالي: "فمن المهمّات العظيمة معرفة العلامات الفارقة بين علماء الدنيا وعلماء الآخرة."

^{١٧٨} - الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ج ١، ص ص ٤١ - ٤٢.

ونعني بعلماء الدنيا، علماء السوء الذين قصدهم من العلم، التنعم بالدنيا، والتوصل إلى الجاه والمنزلة عند أهلها...

وبعد أن أورد عدداً كبيراً من الأحاديث والآثار، منها الصحيح، ومنها الضعيف في ذم علماء الدنيا، انتقل الغزالي إلى الحديث عن علماء الآخرة، فقال: "وَأَنَّ الْفَائِزِينَ الْمُقَرَّبِينَ هُمُ عُلَمَاءُ الْآخِرَةِ، وَلَهُمْ عِلَامَاتٌ: فَمِنْهَا أَنْ لَا يَطْلُبَ الدُّنْيَا بِعِلْمِهِ، فَإِنَّ أَقَلَّ دَرَجَاتِ الْعَالَمِ أَنْ يَدْرِكَ حَقَّارَةَ الدُّنْيَا وَخِسَّتَهَا وَكَدُورَتَهَا وَانْصِرَامَهَا وَعَظَمَ الْآخِرَةَ وَدَوَامَهَا وَصَفَاءَ نَعِيمِهَا وَجَلَالَهَ مُلْكُهَا..."^{١٧٩}

فمن المَلُوم عن كلِّ ما حدث؟ الأُمَّة كُلُّهَا بِحُكَّامِهَا وَعِلْمَائِهَا وَجَمَاهِيرِهَا. إِنَّا لَا نَبِرِّئُ أَحَدًا مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ. لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ: إِنَّكَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تُودَّعَ مِنْهُمْ).^{١٨٠}

وعن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (يَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ، وَيَقْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَقْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ بَرِيَءٌ، وَلَكِنْ مَنْ رَغِبَ وَتَابَعَ).^{١٨١}

ولقد قيل: "لَوْلَا مَنْ يَقْبَلُ الْجَوْرَ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَنْ يَجُورُ".^{١٨٢}

المصالح الماديّة والدينيّة أصبح لها أثر على تصرفات العلماء في معاملاتهم مع الولاة، كما روي عن أبي سعيد الخدري: "لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ، إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَتَمَهَا، وَقَالَ: (النَّاسُ حَيْرٌ، وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْرٌ، وَقَالَ: لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ).

١٧٩ - الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١، ص ص ٥٨ - ٦٠.

١٨٠ - تُودَّعَ مِنْهُمْ = أي استُريحَ منهم وخُذِلوا، وَخَلَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَرْتَكِبُونَ مِنَ الْمَعَاصِي. الحديث رواه الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ١٣٤؛ ورواه أحمد بإسنادين، أنظر الهيثمي، المجمع، ج ٧، ص ٢٦٢.

١٨١ - ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٥٨٢؛ ابن خنبل، المسند، م ٣٠٥/٦.

١٨٢ - البيهقي، المحاسن والمساوئ، ص ٣٩٦.

فقال له مروان: كذبت! وعنده زيد بن ثابت ورافع بن خديج، وهما قاعدان معه على السرير.

فقال أبو سعيد: لو شاء هذان لحدّثاك، ولكن هذا يخاف أن تنزعه عن عرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة. فسكتا.

فرفع مروان الدرة ليضربه، فلما رأيا ذلك، قالوا: صدق.^{١٨٣}

ليس الولاة فقط لم يريدوا أن يسمعوا كلمة الحق، فالجماهير أيضاً لم تُرد ذلك وكانت تهرب من علمائها ووعاظها، كما روى الأحنف بن قيس، قال: "كنت جالساً في مسجد المدينة، فأقبل رجل لا تراه حلقة إلا فرّوا منه، حتى انتهى إلى الحلقة التي كنت فيها، فثبّت وفرّوا، فقلت: مَنْ أنت؟ فقال: أبو ذرّ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقلت: ما يُفِرُّ النَّاسَ منك؟

فقال: إني أنهاهم عن الكنوز.

فقلت: إن أعطيتنا قد بلغت وارتفعت، فتخاف علينا منها؟

قال: أما اليوم فلا، ولكنّها يوشك أن تكون أثمان دينكم، فدعوهم وإياها.^{١٨٤}

إنّ هذه الأعطيات والأموال أصبحت ثمناً للدين كما توقع أبو ذرّ، فصار المسلمون من علماء وغيرهم يتسابقون ويتنافسون على أبواب السلاطين لينالوا رقدّهم إلا من عصم ربُّك من أمثال التابعي الكبير، طاوس، الذي حاول الأمير محمد بن يوسف إغراءه بالمال.

"أخبرنا عبد الرزاق، قال: سمعت النعمان بن الزبير الصنعاني يحدث، أنّ محمد بن يوسف، أبا الحجاج، أو أيوب بن يحيى بعث إلى طاوس بسبع مئة دينار - أو خمس مئة - وقيل للرسول: إن أخذها منك فإنّ الأمير سيكسوك ويحسن إليك. قال: فخرج بها حتى قدّم على طاوس الجند (مدينة باليمن)، فقال: يا أبا عبد الرحمن!

^{١٨٣} - ابن أبي شيبّة، المصنّف، تقديم وضبط كمال الحوت، دار التاج، بيروت، الطبعة الأولى،

١٤٠٩/١٩٨٩م، م ٧، ص ٤٠٧، حديث ٣٦٩٢٩.

^{١٨٤} - ابن أبي شيبّة، المصنّف، م ٧، ص ١٢٥، حديث ٣٤٦٩١.

نفقة بعث بها الأمير إليك. قال: ما لي به حاجة، فأرادته على أخذها، فأبى أن يقبل طاوس، فغفل^{١٨٥} طاوس، فرمى بها الرسول في كوة البيت، ثم ذهب، فقال لهم: قد أخذها. فلبثوا حيناً، ثم بلغهم عن طاوس شيئاً يكرهونه. فقالوا: إبعثوا إليه، فليبعث إلينا بما لنا. فجاءه الرسول، فقال: المال الذي بعث به إليك الأمير؟ قال: ما قبضت منه شيئاً، فرجع الرسول فأخبرهم، فعرفوا أنه صادق. فقال: أنظروا الرجل الذي ذهب بها، فابعثوه إليه، فابعثوه، فجاءه، وقال: المال الذي جئت بك به يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: هل قبضت منك شيئاً؟ قال: لا. فقيل له: هل تعلم أين وضعته؟ قال: نعم! في تلك الكوة. قال: فانظره حيث وضعته، قال: فمدّ يده، فإذا هو بالصرة قد بنّت عليها العنكبوت، قال: فأخذها، فذهب بها إليهم.^{١٨٦}

بالإضافة إلى ما قدّمناه من الأخبار عن جور الولاة والسلطين وظلمهم، نقدّم قصة المعلّى بن زياد، كمثال على جور الولاة وأستكانة السواد الأعظم من الأمة لهم منذ نهاية القرن الهجري الأول إلى يومنا هذا.

"عن المعلّى بن زياد، قال: لما هزم يزيد بن المهلب أهل البصرة، قال المعلّى: فخشيت أن أجلس في حلقة الحسن البصريّ، فأوجد فأعرف، فأتيت الحسن في منزله، فدخلت عليه، فقلت: يا أبا سعيد! كيف بهذه الآية من كتاب الله؟

قال: آية آية من كتاب الله؟

قلت: قول الله في هذه الآية: (وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ.) (المائدة ٦٢/٥)

قال: يا عبد الله! إنّ القوم عرضوا السيف، فحال السيف دون الكلام.

قلت: يا أبا سعيد! فهل تعرف لمتكلم فضلاً؟

قال: لا.

١٨٥- في المصنّف (فعل طاووس) ولكن النص لا يستقيم مع تصرف طاووس، فصحبنا (فغفل).

١٨٦- الصنعاني، المصنّف، م ١١، ص ٤٧٠، حديث ٢١٠٣٢؛ أبو نعيم، حلية الأولياء، م ٤، ص ١٤-١٥.

قال المُعلّى: ثم حُدِّثت بحديثين، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِحَدِيثٍ، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم: (لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا رَأَاهُ، أَوْ يُذَكَّرَ بِعَظِيمٍ، فَإِنَّهُ لَا يُقَرَّبُ مِنْ أَجَلٍ، وَلَا يُبْعَدُ مِنْ رِزْقٍ). قال: ثم حَدَّثَ الْحَسَنُ بِحَدِيثٍ آخَرَ، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم: (لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ).

قيل: وَمَا إِذْلَالُهُ نَفْسَهُ؟

قال: يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يُطِيقُ).

قلت: يَا أَبَا سَعِيدٍ! فَيَزِيدُ الضَّيْبَ وَكَلَامَهُ فِي الصَّلَاةِ؟

قال: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ السَّجْنِ حَتَّى نَدَمَ.

قال المُعلّى: فَقَمْتُ مِنْ مَجْلِسِ الْحَسَنِ فَاتَيْتُ يَزِيدَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مَوْدُودِ! بَيْنَا أَنَا وَالْحَسَنُ نَتَذَاكِرُ إِذْ نَصَبَ أَمْرَكَ نَصْبًا.

فَقَالَ: مَهْ يَا أَبَا الْحَسَنِ!

قال: قلت: قَدْ فَعَلْتُ.

قال: فَمَا قَالَ؟

قلت: قال: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ السَّجْنِ حَتَّى نَدَمَ عَلَى مَقَالَتِهِ.

قال يَزِيدُ: مَا نَدَمْتُ عَلَى مَقَالَتِي، وَأَيْمَنَ اللَّهُ لَقَدْ قَمْتُ مَقَامًا أَظْهَرَ فِيهِ بِنَفْسِي.

قال يَزِيدُ: فَاتَيْتُ الْحَسَنَ، قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! غَلَبْنَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، تُغْلِبُ عَلَى صَلَاتِنَا.

فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا، إِنَّكَ تَعَرَّضَ نَفْسَكَ لَهُمْ.

ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ.

قال: فَقَمْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَالْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: رَحِمَكَ اللَّهُ! الصَّلَاةُ احْتَوَشَتْنِي.

فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِكَ، قَامَ الرِّجَالُ يَتَعَاوَرُونَ، فَأَخَذُوا بِلَحِيَّتِي وَتَلْبِيئَتِي^{١٨٧}، وَأَخَذُوا يَجُوءُونَ^{١٨٨} بَطْنِي بِنَعَالِ سَيُوفِهِمْ، وَمَضَوْا بِي نَحْوَ الْمَقْصُورَةِ.

^{١٨٧} - التلبيب = ما في موضع اللب، أعلى الصدر من الثياب.

قال: ففقت بين يدي الحَكَم وهو ساكت، فقال: أمجنون أنت؟ وما كُنّا في صلاة؟
فقلت: أصلح الله الأمير، وهل من كلام أفضل من كتاب الله؟
قال: لا.

قلت: أصلح الله الأمير، أرايت لو أنّ رجلاً نشر مُصحفاً يقرؤه غُدوةً إلى الليل،
كان ذلك قاضٍ عنه صلاته؟
قال: والله لأحسبك مجنوناً.

قال: وأنس بن مالك جالس تحت منبره ساكت.
فقلت: يا أنس! يا أبا حمزة! أنشدك الله! فقد خدمتَ رسولَ الله صلى الله عليه
وسلم وصحبته، أبعروف قلتُ أم بمُنكر؟ أبحقّ قلتُ أم بباطل؟
قال: فلا والله ما أجابني بكلمة.
قال له الحَكَم بن أيّوب: يا أنس!
قال: يقول: لبيك! أصلحك الله!
قال: وكان وقت الصلاة قد ذهب.
قال: كان بقي من الشمس بقيّة.
قال: إحبسوه!

قال يزيد: فأقسم لك يا أبا الحسن! - يعني للمعلّى - لما لقيت من أصحابي كان أشدَّ
عليّ من مقالِي. قال بعضهم: مُراءٍ، وقال بعضهم: مجنون.
قال: وكتب الحَكَم إلى الحجاج: إنّ رجلاً من بني ضَبّة قام يوم الجمعة، قال:
الصلاة! وأنا أخطب. وقد شهد الشهود العدول عندي أنّه مجنون.
فكتب إليه الحجاج: إن كانت قالت الشهود العدول أنّه مجنون، فخلّ سبيله، وإلاّ
فاقطع يديه ورجليه وأسر عينيّه وأصلبه.
قال: فشهدوا عند الحكم أنّي مجنون، فخلّى عنيّ.

قال المعلّى عن يزيد الضبّي: مات أخ لنا، فتبعنا جنازته، فصلّينا عليه، فلمّا دُفِنَ،
تنحيّت في عصابة، فذكرنا الله، وذكرنا معادنا، فبأنا كذلك، إذ رأينا نواصي الخيل

والحراب، فلما رآه أصحابي، قاموا وتركوني وحدي، فجاء الحَكَمَ حتَّى وقف عليّ، فقال: ما كنتم تصنعون؟

قلت: أصلح الله الأمير! مات صاحب لنا، فصلّينا عليه، ودفناه، وقعدنا نذكر ربّنا ونذكر معادنا، ونذكر ما صار إليه.

قال: ما منعك أن تفرّ كما فرّوا؟

قلت: أصلح الله الأمير! أنا أبرأ من ذلك ساحة، وآمن الأمير أن أفرّ.

قال: فسكت الحَكَمَ. فقال عبد الملك بن المهلب، وكان على شُرطته: تَدري من هذا؟ قال: من هذا؟

قال: هذا المتكلّم يوم الجمعة.

قال: فغضب الحَكَمَ، وقال: إنك لجريء، خُذاه.

قال: فأخذتُ، فضربني أربعمئة سوط، فما دريت متى تركني من شدة ما ضربني.

قال: وبعثني إلى واسط، فكنيت في ديماس (سجن) الحجاج حتّى مات الحجاج.^{١٨٩}

حدث كلّ هذا ليزيد الضبّي من أجل أنّه ذكّر الأمير الذي أطال خطبة الجمعة أكثر ممّا يجب بالصلاة، حدث له كلّ هذا العقاب والضرب والجلد أمام الناس لكن لم يهَبْ لنجدته أحد، إلا الذين شهدوا عليه أنّه مجنون لينقذوه من عذاب أشدّ ومن موت محقّق. لكنه جُلِدَ وسُجِنَ بعد ذلك. ما أشبه الليلة بالبارحة!

لقد صوّر الشيخ محمد الغزالي (رحمه الله)، الدّاعية، والمفكّر الإسلامي المعاصر، تَرَدّي الوضع السياسي والاجتماعي في الدولة الإسلامية على النحو التالي: "أنا لا أشكّ في أنّ الفقه الإسلامي تأثّر بانحراف الحكم في العالم الإسلامي. ويمكن أن أتصوّر الأمر على النحو التالي: كانت دولة الخلافة الراشدة تمثّل الإسلام تمثيلاً هو الأقرب إلى عهد النبوة.. ولا شكّ أنّ سياسة الحكم،

١٨٩- رواه ابو يعنى، ورجاله رجال الصحيح، أنظر الهيثمي، المجمع، م ٧، ص ص ٢٧٢-٢٧٤؛ ابن عساکر، مختصر تاريخ دمشق، م ٧، ص ص ٢١٤-٢١٦.

وسياسة المال، والمفاهيم العامة للحضارة الإسلامية، وللاطلاق الإسلامي استمرت بمسيرتها الصحيحة، وكان هذا الفهم مسيطراً على دولة الخلافة. ثم حدث تحول ينبغي أن نقف بإزانه قليلاً. لقد تحولت دولة الخلافة إلى ملك. وفي النظام الملكي الذي أقامه معاوية رضي الله عنه - نصف الرجل فنقول: - إنه ظلّ وفيّاً لانتتمائه الإسلاميّ وزعم أنّه سوف يخدم الإسلام أكثر ممّا خدمه الخلفاء الراشدون، أو على الأقلّ أكثر من خصمه الأخير، عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنا أقدر منه على خدمة الإسلام.

ومضى في طريقه، فحدث تحول بيقين في قضايا إسلامية مهمة وبدأ يتجمّد الفقه السياسي والدستوري للدولة .. كما تجمّد فقه العلاقات الاقتصادية والمالية وبدأ يتجمّد فقه العلاقات الدولية، كذلك.

هنا، نجد الأئمة الذين قادوا الأمة علمياً، وهم مشهورون: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وابن حنبل، وهم فقهاء، التزموا ناحية فروع الفقه، كما التزم المحدثون رواية السنن .. وغلب على هؤلاء الرغبة في ألا يصطدموا بالنظام القائم. لأنّ النظام القائم، اصطدم به الخوارج، وهؤلاء ليس لديهم فقه، فنكّل بهم النظام تنكيلاً قطع دابرهم، وأياس الناس من أن يكون هناك مجال لإصلاح سياسي بالمعنى الذي يعود بالأمة إلى دولة الخلافة .. واكتفى الأئمة بأنهم قبلوا الأمر الواقع، واستفاضوا في شروح العبادات والمعاملات على النحو الذي وصل إلينا .. كان من الممكن أن ينكشف ضرر هذا المسلك لو أنّه حدثت عودة إلى دولة الخلافة، لكن الذي حصل أنّه جاءت الدولة العباسية بعد الدولة الأموية، فوقع في نفوس الناس ياس من أن يُحقّق الإسلام بمفهومه الكامل مائة بالمائة، فاكثفوا بتحقيق الناحية الفرعية في فقهه، والناحية العبادية الفردية، وتأثرت السياسة الإسلامية تأثراً واضحاً، وأنهزمت الشورى انهزاماً واضحاً، ووقع للأمة ما وقع.

لكن، لا شك أنّ الإسلام في جملته بقي .. وأنّ الملوك الذين تبنّوا الإسلام، تبنّوا منه المجموع من المعارف التي لا تصطدم بوجودهم، ولا بأحوالهم الاقتصادية التي تحيط بهم، أو يشكّلونها لحراسة سلطتهم .. ومن خرج على هذا الخط، إمّا تصوّف وأبتعد، أي انسحب من الميدان بالتصوّف، وإمّا عاش يتحمّل شيئاً من

الأدى، ويبقى الكيان الإسلامي نظرياً، وقد تستبقيه الحكومات القائمة لينجح في أداء هذا المعنى، للإحتفاظ بالصورة النظرية للإسلام. ولهذا، فإن العلم المستمد من القرآن الكريم والسنة الصحيحة، انفصل عن الحكم من عصر مبكر، وانكمش.^{١٩٠}

لقد حدّد معاوية بن أبي سفيان سياسته نحو الأمة بكلّ وضوح، حيث للأمة الحقّ في الكلام والنقد، لكن ليس لهم القرار فيمن يحكم، لأنّ الحكم حقّ له، ومن ينازعه هذا الحقّ فسوف يلقي ما يليق به من العقاب، عندما أغلظ له رجل القول، فقليل له: أتَحْلُم عن هذا؟ فقال: "إني لا أحولُ بين الناس وألسنتهم ما لم يحولوا بيننا وبين سلطاننا".^{١٩١}

ولقد تحدّدت وظيفة القاضي في الدولة العباسية في الأمور التالية، والتي ليس لها أهمية، أو علاقة من قريب، أو بعيد، في الحكم، أو الإدارة، كما وردت على لسان عمر بن فرج الرُّحْجِي الذي كان يتقلّد الخراج بكَوَر الأهواز للمتوكّل الخليفة العباسي، في مشادة كلامية بينه وبين منصور القاضي في نفس المكان. قال الرُّحْجِي للقاضي محمد بن منصور فيما قال: "يا أبا جعفر! ما هذه الجبرية! لاتزال تولع بي وتتحكّك بمنافرتي ومضاهاتي، وتقدر أنّك عند الخليفة - أطل الله بقاءه - مثلي، أو محلك يوازي محلي ... وإنما إليك أن تُحلّف مُكْرِأً لِحَقٍّ، أو تفرض لامرأة على زوجها، وأن تحبس ممتنعاً عن أداء حقٍّ... وأخذ يعدّد هذا وشبهه".^{١٩٢}

وأكمل الشيخ محمد الغزالي أسباب ضياع الحكم وانفصال العلم عن الحكم أو الثقافة، فقال: "وضياع الحكم من قيم الإسلام، ومن تأثيرات الإسلام على

١٩٠ - محمد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى،

١٤١١هـ/١٩٩١م، ص ص ٧٥-٧٦.

١٩١ - ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ١، ص ٩.

١٩٢ - غرس النعمة الصابي، الهفوات النادرة، تحقيق صالح الأشر، مجمع اللغة العربية بدمشق،

١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، ص ص ١٥١-١٥٦.

المجتمع، له نتائج خطيرة .. فلقد أعقب ضياع الحكم، وانفصال العلم عن الحكم أو الثقافة عن السياسة، انفصال آخر فيه خطورة شديدة على الأمة وهو أن العلم الإسلامي انقسم بين فقهاء ومتصوفة، مع أن التربية التي أساسها العقيدة والأخلاق، جزء من مقاصد القرآن الذي جاءت آياته لتدريب الأمة على العقيدة والأخلاق بطرق شتى. فوجدَ فقهاء يشتغلون بالمعاملات وظواهر العبادات ووجدَ مُربّون يشتغلون بالأخلاق والتربية، فكثير من هؤلاء فقدوا الناحية الروحية التي فيها حرارة وعاطفة، (وهم الفقهاء)، وكثير من أولئك فقدوا الناحية العلمية التي فيها ضوابط وقانون، فنشأ عن هذا زلزلة في الفكر الإسلامي. ذلك أن انفصال الفقه عن التصوف، أو انفصال التصوف عن الفقه، أضاع الأمة، فوجدَ ناس متعبّدون مبتدعون لا وعيَ لهم، ووجدَ مشتغلون بصُور العبادات وصُور الفقه وليست لهم روح أو خشوع، وشكا من هذا ابن تيمية، وبعض علماء الحديث رحمهم الله.^{١٩٣}

^{١٩٣} - محمد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن، ص ص ٧٧-٧٨.

الشُّورى

عمل المسلمون الأوائل منذ أيام الرّسول صلى الله عليه وسلّم وأيام الخلفاء الراشدين بمبدأ الشورى حتى أوقفه الحُكّام الظّلمة منذ أواخر القرن الأوّل الهجري، كما قدّمنا في الفصول السابقة، ولم يُعمل بهذا المبدأ الإسلامي السّامي من قبل سلاطين المسلمين منذ ذلك الوقت حتى يومنا هذا.

إنّ مبدأ الشُّورى هو مبدأ إسلامي، إنساني، عمل به المسلمون على كلّ المستويات، السياسيّة، والاجتماعيّة، والعائليّة، بين الأب وابنه، والزّوج وزوجته، وقام به الأنبياء فمنّ دونهم، فالشورى بين الأب وابنه قام بها أبو الأنبياء، إبراهيم عليه السّلام، عندما أمره الله سبحانه وتعالى بذبح ابنه، البكر، والوحيد، إسماعيل عليه السّلام، كما أخبرنا الحقّ سبحانه وتعالى: (فَبَشِّرْهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ، فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ، قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ، فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى؟ قَالَ: يَا أَبَتِ! أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ.) (الصفّات ١٠١/٣٧-١٠٢)

من هذه الآية الكريمة نتعلّم أنّ إبراهيم عليه السّلام شاور ابنه الفتى في أمر أمره الله سبحانه وتعالى به، وليس في أمر دنيويّ بحثٍ أراد أن يقوم به هو من تلقاء نفسه.

بالنسبة لإبراهيم عليه السّلام، فقد استشار ابنه من تلقاء نفسه دون أمر من الله سبحانه وتعالى. بمعنى آخر، إنّ إبراهيم عليه السّلام لم يفرض أمر الله سبحانه له على ابنه بالقوّة، بل طلب موافقته أوّلاً، ولو أنّ الفتى إسماعيل عليه السّلام رفض ذلك، لما أقدم عليه إبراهيم عليه السّلام.

أما بالنسبة للعلاقة العائلية، الزوجية، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد طبقها تطبيقاً عملياً أكثر من مرة ومع غير زوجة من زوجاته، حيث استشار بعض أزواجه في قضايا مصيرية، مهمة، بالنسبة له شخصياً، وبالنسبة للمسلمين، بصورة عامة.

فها هو قد استشار زوجته، السيدة خديجة، أم المؤمنين رضي الله عنها في مسألة الوحي، وهي مسألة مصيرية في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، فتشير عليه بأحسن الرأي. فلنستمع إلى هذه السيدة، الطاهرة، العاقلة، تثبت زوجها، النبي، المضطرب، مما فجأه من الحق في غار حراء بنزول الوحي عليه لأول مرة: اقرأ باسم ربك الذي خلق...، فرجع بها يرجف فؤاده، حتى دخل على خديجة، فقال: يا خديجة ما لي؟ وأخبرها الخبر.

وقال: قد خشيت على نفسي.

فقالت له بكل عطف وحنان وثقة: كلاً! أبشر، فوالله لا يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق.^{١٩٤}

كذلك استشار زوجته، أم سلمة رضي الله عنها في الحديبية، عندما ثار المسلمون الذين كانوا معه على بعض بنود الإتفاقية التي وقّعها الرسول صلى الله عليه وسلم مع مشركي قريش، والتي اعتقدوا أنها مجحفة بحق المسلمين، فأشارت عليه بالرأي الصواب، وأخذ به الرسول صلى الله عليه وسلم. والقصة كالتالي:

"لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من مقاضاة المشركين، شرع في التحلل من عمرته، وأمر الناس بذلك، فشقّ عليهم، وتوقفوا، رجاء نسخّه، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك، فدخل على أم سلمة، فقال لها ذلك. فقالت: أخرج

١٩٤ - ابن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق شوقي ضيف، القاهرة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م، ص ٣٤.

أنت يا رسول الله! فاذبح هديك، واحلق رأسك، والناس يتبعونك يا رسول الله. فخرج، ففعل ذلك، فبادر الناس إلى موافقته، فحلقوا كلهم..."^{١٩٥}

أما بالنسبة للمسلمين بصورة عامة، فإن الله سبحانه وتعالى وضع الشورى على مستوى الإيمان بالله، والصلاة، والزكاة، والتوكل على الله، واجتناب الكبائر، والغفران عند الغضب، بقوله جلّ وعلا: (فَمَا أَوْتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ، فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ، وَإِذَا مَا غَضِبُوا، هُمْ يَغْفِرُونَ، وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ، وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ). (الشورى ٣٦/٤٢-٣٨)

وقال الشيخ محمد الغزالي رحمه الله، معقفاً على هذه الآيات الكريمة: "في سورة الشورى وجدت، أن الشورى سابع خصلة من خصائل الإيمان التي لا أجد من بينها خصلة واحدة يمكن اعتبارها نافلة، كلها فرائض، ومع ذلك استقر في الفقه، وفي التفسير، أن الشورى غير ملزمة! من أين جاء ذلك؟ إنه أثر الحكم الفاسد. ثم، ما معنى أن تكون الشورى غير ملزمة؟ وما فائدتها إذن؟ ذلك تفكير عقيم وخطير."^{١٩٦}

ولو أن الله سبحانه وتعالى أراد لأحد من الناس ألا يشاور أحداً، لكان ذلك الشخص هو رسوله الكريم محمد صلى الله عليه وسلم، ولكنه سبحانه وتعالى أمره أن يشاور من هم دونه في الرأي، والحزم، من المسلمين، ليعودهم على القيام بالرأي الجماعي، ولا يتبعوا هوى شخص معين، يفرض رأيه عليهم بقوة السلاح كما هو الحال عند سلاطين المسلمين هذه الأيام، كذلك أمر الله سبحانه وتعالى رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم بالعفو، والإستغفار، للمسلمين، وأن لا يكون فظاً، غليظ القلب معهم، لأن فظاظه الحاكم تُنقر عنه قلوب الرعية مما يدفعهم إلى التآمر عليه حتى وقتله، قال تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ، وَلَوْ

^{١٩٥} - ابن كثير، الفصول في سيرة الرسول، تحقيق محمد العيد الخطراوي و محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ١٨٧.

^{١٩٦} - محمد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن؟، ص ١٨٣.

كُنْتُ فُظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا تُقْضُوا مِنْ حَوْلِكَ، فَأَعْفُ عَنْهُمْ، وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ. (آل عمران ١٥٩/٣)

وصدع الرسول الكريم بأمر ربّه، واستشار أصحابه في كثير من الأمور المهمّة، وأحياناً غير المهمّة، وأشاروا عليه، وقبل مشورتهم، وعمل بها.

ولقد قال صلى الله عليه وسلم: (مَا نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ، وَلَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ).^{١٩٧}

والأمثلة العملية على استشارة الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه كثيرة جداً، منها: يوم بدر، عندما استشار أصحابه وحثّهم على إبداء رأيهم، بقوله: (أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ!)^{١٩٨} ولما أشاروا عليه، قبل مشورتهم، إذ عندما جاء إلى أدنى ماء من بدر، ونزل به انتظاراً للمعركة، قال له الحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ، أَمَنْزَلاً أَنْزَلَكَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَ، وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ، وَالْحَرْبُ، وَالْمَكِيدَةُ؟

فقال: بَلْ هُوَ الرَّأْيُ، وَالْحَرْبُ، وَالْمَكِيدَةُ.

فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، فَانْهَضْ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلُهُ، ثُمَّ نَغُورَ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ (الْأَبَارِ)، ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضاً، فَنَمْلَأُهُ مَاءً، ثُمَّ نَقَاتِلُ الْقَوْمَ، فَنَشْرِبُ، وَلَا يَشْرِبُونَ.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أشرت بالرأي، فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن معه من الناس، فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه، ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَلْبِ فُغُورَتِ، وَبَنَى حَوْضاً عَلَى الْقَلْبِ (الْبَنَرِ) الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ، فَمَلَأَ مَاءً، ثُمَّ قَذَفُوا فِيهِ الْآتِيَةَ.^{١٩٩}

كذلك استشار الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم المسلمين في الخروج أو عدم الخروج إلى المعركة يوم أُحُد، فأشاروا عليه بالخروج، ولم يكن هو يريده، فنزل عند رغبتهم، وخرج إلى أُحُد، وحدث الذي حدث من هزيمة المسلمين، واستشهاد

١٩٧- ابن عبد ربّه، العقد الفريد، م ١، ص ٦١.

١٩٨- ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٦١٥.

١٩٩- ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ٦٢٠.

عدد ليس بالقليل منهم، من بينهم حمزة، عمّ الرسول صلى الله عليه وسلّم، أسد الله ورسوله، وجرح الرسول صلى الله عليه وسلّم نفسه حتى كاد أن يُقتل لولا أن رحم ربك.^{٢٠٠}

وروى البخاري في صحيحه الرواية التالية عن خروج الرسول صلى الله عليه وسلّم إلى أحد: "وشاور النبي صلى الله عليه وسلّم أصحابه يوم أحد في المقام والخروج، فأروا له الخروج، فلما لبس لأمته (سلاحه)، وعزم، قالوا: أقم! فلم يمل إليهم بعد العزم، وقال: (لا ينبغي لنبيّ يلبس لأمته فيضعها، حتى يحكم الله)."^{٢٠١}

قام رسول الله صلى الله عليه وسلّم بكلّ هذا اتّباعاً للآية الكريمة التي ذكرناها آنفاً: (وشاورهم في الأمر)، لأنّ المشاورة قبل العزم والتّبين، لقوله تعالى: (فإذا عزمّت فتوكلّ على الله)، فإذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلّم لم يكن لبشر التّقدّم على الله ورسوله، وعليه تنفيذ القرار الذي اتّخذه، إذ لا يجوز للرسول صلى الله عليه وسلّم التراجع عن القرار الذي اتّخذه.

ويقال، إنّ سلمان بن الإسلام أشار على رسول الله صلى الله عليه وسلّم قبل بدء معركة الأحزاب أو الخندق، سنة خمس من الهجرة أن يحفر خندقاً، يحصّن به نقطة ضعيفة في خط الدفاع عن المدينة ضدّ الجيش المهاجم الذي كان يفوق جيش المسلمين أضعافاً مضاعفة من حيث العدد والعدّة، وقبل رسول الله صلى الله عليه وسلّم مشورة سلمان، وحفر الخندق، وسلمت المدينة وأهلها من كيد الأعداء، وسمّيت هذه المعركة "معركة الخندق".^{٢٠٢}

في هذه المعركة وصلت استشارة الرسول صلى الله عليه وسلّم أصحابه ومعارضتهم لرأيه الذي ارتآه، وقبوله لرأيهم ذروتها، كما روى ابن إسحاق عن الزُّهري، قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلى عبيّنة بن حصن بن

^{٢٠٠} - الواقدي، المغازي، م ١، ص ٢٠٩.

^{٢٠١} - البخاري، صحيح، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق بيروت، الطبعة الرابعة،

١٤١٠هـ/١٩٩٠م، م ٦، ص ٢٦٨٢.

^{٢٠٢} - ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٣، ص ٢٢٤؛ ابن حبان، السيرة، ص ٢٥٥.

حُدَيْفَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَإِلَى الْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ الْمُرِّيَّ^{٢٠٣}، وهما قائدَا غطفان، فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه، فجري بينه وبينهما الصلح حتى كتبوا الكتب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلا المُرَاوَضَةُ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَفْعَلَ، بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، وَسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، يَذْكُرُ ذَلِكَ لَهُمَا، وَاسْتَشَارَهُمَا فِيهِ.

فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْرًا تَحِبُّهُ فَنَصْنَعُهُ؟ أَمْ شَيْئًا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ لَا بَدَّ لَنَا مِنَ الْعَمَلِ بِهِ؟ أَمْ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا؟

قَالَ: بَلْ شَيْءٍ أَصْنَعُهُ لَكُمْ، وَاللَّهُ مَا أَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتَكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَكَالْبُوكُمُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ عَنْكُمْ مِنْ شَوْكَتِهِمْ إِلَى أَمْرٍ مَا.

فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ عَلَى الشَّرِّكَ بِاللَّهِ وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ لَا نَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا نَعْرِفُهُ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا تَمْرَةً إِلَّا قَرِئًا أَوْ بَيْعًا، فَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَهَدَانَا لَهُ، وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ، نَعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا! مَا لَنَا بِهَذَا مِنْ حَاجَةٍ، وَاللَّهُ لَا نَعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: فَأَنْتَ وَذَلِكَ.

فَتَنَاولَ سَعْدُ الصَّحِيفَةَ، فَمَحَا مَا فِيهَا مِنَ الْكِتَابِ، ثُمَّ قَالَ: لِيَجْهَدُوا عَلَيْنَا.^{٢٠٤}

وَرَوَى الْبَلَاذُرِيُّ رَوَايَةً أُخْرَى بِهَذَا الشَّأْنِ تَخْتَلِفُ عَنِ الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ، لَا بِأَسْ بَابِإِرَادَهَا هُنَا.

"وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَهُوَ يَوْمُئِذٍ رَئِيسُ الْكُفَّارِ مِنْ غُطْفَانَ، وَهُوَ مَعَ أَبِي سَفْيَانَ، يَعْزُضُ عَلَيْهِ ثَلَاثُ ثَمَرٍ نَخْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى أَنْ يُخَذَّلَ الْأَحْزَابُ، وَيَنْصَرَفَ بِمَنْ مَعَهُ مِنْ غُطْفَانَ. فَقَالَ عُيَيْنَةُ: بَلْ أَعْطَنِي شَطْرَ (نِصْفِ) ثَمَرِهَا حَتَّى أَفْعَلَ ذَلِكَ.

^{٢٠٣} - فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ.

^{٢٠٤} - ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ، عَيُونُ الْأَثَرِ فِي فُنُونِ الْمَغَازِي وَالشَّامَلِ وَالسَّيَرِ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتَ، م ٢، ص ٦٠.

فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن معاذ، وهو سيّد الأوس، وإلى سعد بن عباد، وهو سيّد الخزرج، فقال: إنّ عيّنة قد سألني نصف ثمر نخلكم على أن ينصرف بمن معه من غطفان، ويخدل بين الأحزاب، وإني أعطيه الثلث، فأبى إلا النصف، فما تريان؟ فقالا: يا رسول الله! إن كنت أمرت بشئ، فافعله. فقال صلى الله عليه وسلم: لو أمرت، لم أستأمركما، ولكن هذا رأي أعرضه عليكما. قالوا: فإنّا لا نرى أن نعطيهم إلا السيف. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فنعم.

ويروى: قال سعد بن معاذ، وسعد بن عباد: إن كان هذا في الجاهليّة ليمرّ بجرّ سربه ما يطمع منه في بسرة، فكيف اليوم، وقد أعزّنا الله بالإسلام؟ قال: فنعم إذا. ٢٠٥

واستشار الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه في التقدّم إلى تبوك لمحاربة الروم، فقال عمر بن الخطاب: إن كنت أمرت بالمشير فسير! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أمرت به ما استشرتكم فيه. ٢٠٦

إنّ الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم لم يقم بأيّ عمل يهّم جماعة المسلمين دون استشارتهم، كما روي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو كُنْتُ مُؤَمَّرًا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ دُونَ شُورَى الْمُسْلِمِينَ، لَأَمَرْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ). (يعني عبد الله بن مسعود). ٢٠٧

وشاور الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين في أموره الخاصّة جدًّا، عندما شاور عليًّا وأسماء فيما رمى به أهل الإفك عائشة رضي الله عنها، فسمع منهما حتى نزل القرآن، فجلد الرّامين (الذين قذفوا عائشة)، ولم يلتفت إلى تنازعهم، ولكن حكم بما أمره الله.

٢٠٥- البلاذري، أنساب الأشراف، م ١، ص ٣٤٦.

٢٠٦- ابن عساکر، مختصر تاريخ دمشق، ج ١، ص ١٦٦.

٢٠٧- ابن سعد، الطبقات الكبرى، م ٣، ص ١٥٤.

روت عائشة رضي الله عنها، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، قالت: ودعا رسول الله عليّ بن أبي طالب، وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي، يسألهما، وهو يستشيرهما في فراق أهله...

وفي رواية أخرى عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: ما تُشِيرُونَ عليّ في قوم يسُبُّون أهلي، ما علمتُ عليهم من سوءٍ قط.^{٢٠٨}

إنّ استشارة الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه لم تتوقف عند الأمور الكبيرة المهمة والتي لها أثر كبير على حياة الأمة فقط، بل نراه يستشيرهم في الأمور الطفيفة أيضاً حتّى في أمر بناء المنبر، كما روي عن أبي هريرة، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يخطب إلى جذع في المسجد قائماً، فقال: إنّ القيام قد شقَّ عليّ، فقال له تميم الداري: ألا تعمل لك منبراً كما رأيت يصنع بالشام؟

فشاور المصطفى عليه السلام المسلمين في ذلك، فرأوا أن يتّخذوه. فقال العباس بن عبد المطلب: إنّ لي غلاماً، يقال له كلاب أعمل الناس. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: مرّه أن يعمل.^{٢٠٩}

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يستشير حتى المرأة، فتشير عليه بالشيء، فيأخذ به.^{٢١٠}

قال ابن كثير: "وذكروا في خصائصه صلى الله عليه وسلم وجوب المشاورة، يعني أنّه يشاور أصحابه في أمور الحرب، قال الله تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ). قال الشافعي: حدّثنا سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٠٨- البخاري، صحيح، م ٦، ص ص ٢٦٨٢-٢٦٨٣.

٢٠٩- الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص ٦٨.

٢١٠- ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ١، ص ٢٧.

وقال الشافعي رحمه الله، قال الحسن (البصري): "لقد كان رسول الله غنياً عن المشاورة، ولكنه أراد أن يسنن بذلك الحكام بعده."^{٢١١}
 وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأمراء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم ينعذوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.^{٢١٢}

وإذا تعارضت الشورى مع كتاب الله تعالى، أو مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يكن الخلفاء الراشدون المهديون يعملون بها، بل يتبعون ما جاء في كتاب الله تعالى، أو في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، كما حدث بعد انتقال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى في الجنة، وارتدت العرب، "ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة، فقال عمر: كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله). فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تابعه بعد عمر. فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة، إذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، وأرادوا تبديل الدين وأحكامه، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من بدل دينه فأقتلوه)".^{٢١٣}

وهذه هي المرة الوحيدة التي لم يقبل فيها أبو بكر الصديق الشورى، ولم يلتزم بها، لأنه رآها مخالفة للقرآن الكريم، ولسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأسنن الخلفاء الراشدون المهديون بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في المشاورة، فاستشاروا المسلمين في كل كبيرة وصغيرة، كما تشهد بذلك كتب التاريخ والتراجم والسير.

٢١١ - البيهقي، السنن الكبرى، م ٧، ص ٤٥ - ٤٦؛ ابن كثير، الفصول، ص ٣٣٨.

٢١٢ - البخاري، صحيح، م ٦، ص ٦٩٣٥.

٢١٣ - البخاري، صحيح، م ٦، ص ٣٥٦٩.

"لَمَّا أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ غَزَا رُومَ دَعَا عَلِيًّا، وَعُمَرَ، وَعِثْمَانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَوُجُوهَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَغَيْرِهِمْ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى وَأَنَا فِيهِمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُحْصَى نِعْمَاؤُهُ وَلَا يَبْلُغُ جَزَاءُهَا الْأَعْمَالُ، فَلَهُ الْحَمْدُ، قَدْ جَمَعَ اللَّهُ كَلِمَتَكُمْ وَأَصْلَحَ ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَهَدَاكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَنَفَى عَنْكُمْ الشَّيْطَانَ، فَلَيْسَ يَطْمَعُ أَنْ تُشْرِكُوا بِهِ وَلَا تَتَّخِذُوا إِلَهًا غَيْرَهُ، فَالْعَرَبُ الْيَوْمَ بَنُو أُمِّ وَأَبٍ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَسْتَنْفِرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى جِهَادِ الرُّومِ بِالشَّامِ لِيُؤَيِّدَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ، وَيَجْعَلَ اللَّهُ كَلِمَتَهُ الْعَلِيَا، مَعَ أَنْ لِلْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ الْحِظِّ الْوَافِرِ لَأَنَّهُ مِنْ هَلِكِ مِنْهُمْ هَلِكٌ شَهِيدًا. وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ، وَمَنْ عَاشَ عَاشَ مَدَافِعًا عَنِ الدِّينِ مُسْتَوْجِبًا عَلَى اللَّهِ ثَوَابَ الْمَجَاهِدِينَ، وَهَذَا رَأْيِي الَّذِي رَأَيْتُ، مَا شَارَ امْرُؤٌ عَلِيَّ بِرَأْيِهِ.

فَأَشَارَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ كُلٌّ حَسَبَ رَأْيِهِ.

ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ فِي النَّاسِ، فَذَكَرَ اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلَّى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَأَكْرَمَكُمْ بِالْجِهَادِ، وَفَضَّلَكُمْ بِهَذَا الدِّينِ عَلَى كُلِّ دِينٍ، فَتَجَهَّزُوا عِبَادَ اللَّهِ إِلَى غَزَا الرُّومِ بِالشَّامِ، فَإِنِّي مُؤَمِّرٌ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءَ، وَعَاقِدٌ لَكُمْ، فَأَطِيعُوا رَبَّكُمْ، وَلَا تَخَالَفُوا أُمَرَاءَكُمْ لِتَحْسُنَ نِيَّتَكُمْ وَشَرِبَكُمْ وَأَطَعْتَكُمْ، فَ (إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ). (النحل ١٢٨/١٦)

فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَوَاللَّهِ مَا أَجَابُوا. فَقَالَ عُمَرُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَا لَكُمْ لَا تَجِيبُونَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ (دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)^{٢١٤} أَمَا إِنَّهُ (لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا)^{٢١٥} لَا بَتَدْرَتُمُوهُ.

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخُطَابِ! أَلَنَا تَضْرِبُ الْأَمْثَالَ، أَمْثَالَ الْمُنَافِقِينَ؟ فَمَا مَنَعَكَ مِمَّا عِبْتَ عَلَيْنَا فِيهِ أَنْ تَبْتَدِئَ بِهِ؟

٢١٤ - الأفعال ٢٣/٨.

٢١٥ - التوبة ٤٢/٩.

فقال عمر: إنّه يعلم أنّي أجيبه لو يدعوني، وأغزو لو يُغزيني.
قال عمرو بن سعيد: ولكن نحن لا نغزو لكم إن غزونا، إنّما نغزو لله.
فقال عمر: وفقك الله، فقد أحسنت.

فقال أبو بكر لعمر: إجلس رحمك الله! فإنّ عمر لم يرد بما سمعت أذى مسلم ولا تأنيبه، إنّما أراد بما سمعت أن ينبعث المتثاقلون إلى الأرض إلى الجهاد.
فقام خالد بن سعيد، فقال: صدق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اجلس ابن أخي! فجلس.^{٢١٦}

هذه هي الشورى بأوسع معانيها. إنّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه لم يتخذ قراراً مصيرياً مثل هذا يهمّ الأمة جميعاً لوحده، بل نراه جمع أصحاب الرأي من المسلمين، ليشيروا عليه، ويتخذوا قراراً جماعياً، واتخذوه بعد نقاش كان حاداً بعض الأحيان، كما حدث بين عمر بن الخطاب وبين عمرو بن سعيد.
أليس هذه ما تفعله الدول البرلمانية الديمقراطية في العصر الحديث عندما تعلن الحرب على دولة أخرى؟ يناقش برلمانها قرار الحرب، ثم يصوّت عليه، فإن نال القرار الأغلبية البرلمانية، أعلنت الحرب، وإلا توقفت.

والشورى عمِلَ بها في انتخاب عمر بن الخطاب، خليفة للمسلمين، وليس كما يدّعي المغرضون، والمعتلون، إنّ أبا بكر عيّن عمر خليفة على المسلمين.
إنّ أبا بكر اقترحه على المسلمين، أو حسب الإصطلاح السياسي المعاصر، رشّحه للخلافة، ووافق عليه المسلمون، ولقد روي: "أنّ أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة، كتب عهده، وبعث به مع عثمان بن عفّان، ورجل من الأنصار، ليقرأه على الناس، فلما اجتمع الناس، قاما، فقالا: هذا عهد أبي بكر، فإن ثَقَرُوا به، نقرأه، وإن تنكروه، نرجعه."^{٢١٧}

وشاور أبو بكر الصديق رضي الله عنه، الصحابة في أمور القضاء أيضاً، في ما لم يرد فيه قرآن، ولا سنة، كما روي عن ميمون بن مهران، قال: "كان أبو بكر

^{٢١٦} - ابن عساکر، مختصر تاريخ دمشق، ج ١، ص ص ١٨١-١٨٢.

^{٢١٧} - ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج ٤، ص ٢٦٧.

إذا ورد عليه الخصم، نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به بينهم، قضى به، وإن لم يكن في الكتاب، وعلم من رسول الله في ذلك الأمر سنة، قضى بها، فإن أعياه، خرج، فسأل المسلمين، وقال: أتاني كذا وكذا، فهل علمتم أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قضى في ذلك بقضاء؟ فربما اجتمع إليه نفر، كلهم يذكر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فيه قضاء، فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا. فإن أعياه أن يجد فيه سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، جمع رؤوس الناس وخيارهم، فاستشارهم، فإن أجمع أمرهم على رأي قضى به.

وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك، فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة، نظر هل كان لأبي بكر فيه قضاء؟ فإن وجد أبا بكر قضى فيه بقضاء، قضى به، وإلا دعا رؤوس الناس، فإذا اجتمعوا على أمر قضى به.^{٢١٨} وقال الشعبي: "من سره أن يأخذ بالوثيقة من القضاء، فليأخذ بقضاء عمر، فإنه كان يستشير."^{٢١٩}

وفعل عمر بن الخطاب كما فعل أبو بكر الصديق من قبله بمشاورة الصحابة في حرب المسلمين مع الفرس هذه المرة، عندما كتب له عمار بن ياسر بأمر حشد الفرس لقواتهم للهجوم على المسلمين، فخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه وببده الكتاب حتى صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "يا معشر العرب! إن الله أيدكم بالإسلام، وألف بينكم بعد الفرقة، وأغناكم بعد الفاقة، وأظفركم في كل موطن لقيتم فيه عدوكم، فلم تفلأوا، ولم تغلبوا، وإن الشيطان قد جمع جموعاً ليطفئ نور الله، وهذا كتاب عمار بن ياسر، يذكر أن أهل قومس وطبرستان ودنباوند وجرجان والري وأصبهان وقم وهمذان والماهين وماسبذان قد أجفلوا

٢١٨ - السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٩٣ - ٩٠.

٢١٩ - الفسوي، كتاب المعرفة والتاريخ، م ١، ص ٤٧٥.

(أسرعوا) إلى ملكهم، ليسيروا إلى إخوانكم بالكوفة والبصرة حتى يطردوهم من أرضهم، ويغزوكم في بلادكم، فأشيروا عليّ.^{٢٢٠}

وكان عمر يشاور حتى المرأة.^{٢٢١} وشاور عمر الشباب والكهول والشيوخ، كما روى الزهري: "كان مجلس عمر مُعْتَصّاً من القراء، شباباً كانوا أو كهولاً، فربّما استشارهم، فيقول: لا يمنع أحداً منكم حداثة سنّه أن يشير برأيه، فإنّ العلم ليس على حداثة السنّ، ولا قِدَمِهِ.

قال: وكان يجالسه ابن أخ عُيَيْنَةَ بن حِصْن، قال: فجاء عُيَيْنَةَ إلى عمر، فقال: والله ما تقول العدل، ولا تعطي الجزل، قال: فهمّ عمر به. فقال ابن أخيه: يا أمير المؤمنين! إنّ الله يقول: (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)^{٢٢٢} وإنّ هذا من الجاهلين، قال: فتركه عمر. فلما وُلِّيَ عثمان جاءه عُيَيْنَةُ فقال: إنّ عمر أعطانا فأغنانا فأتقانا.^{٢٢٣}

وفي رواية أخرى عن الزهري: "أنّ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قدم عُيَيْنَةُ بن حِصْن بن حذيفة بن بدر، فنزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس بن حِصْن، وكان من النفر الذين يُدِينُهُم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته، كهولاً كانوا أو شباباً، فقال عُيَيْنَةُ لابن أخيه: يا ابن أخي! هل لك وجه عند هذا الأمير، فتستأذن لي عليه؟ قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن عُيَيْنَةُ، فلما دخل، قال: يا ابن الخطاب! والله! ما تُعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى همّ بأن يَقَعَ به، فقال الحرّ: يا أمير المؤمنين! إنّ الله تعالى قال لنبيّه صلى الله عليه وسلّم: (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

٢٢٠- أبو حنيفة الدينوري، الأخبار الطوال، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٦٠، ص ص ١٣٤-١٣٥.

٢٢١- ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، ص ٢١٣.

٢٢٢- الأعراف ١٩٩/٧.

٢٢٣- الصنعاني، المصنف، م ١١، ص ص ٤٤٠-٤٤١.

الجاهلين). وإنَّ هذا من الجاهلين، فوالله ما جاوزَها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله عزَّ وجلَّ.^{٢٢٤}

بعد هذا الاستعراض السريع لمبدأ الشورى في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وعمل الخلفاء الراشدين المهديين، لنا تعليق على ما يقوله بعض المعاصرين: "إنَّ الشورى غير ملزمة للحاكم".^{٢٢٥}

لماذا يقولون هذا؟ يقولونه، بناءً على فهم، وقياس خاطئين، لِنَصِّ الآية الشريفة، التي تقول: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ، وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ، فَاعْفُ عَنْهُمْ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا عَزَمْتَ، فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ). (آل عمران ١٥٩/٣)

يفهم بعض الناس من الآية الكريمة، أنَّ الله سبحانه جَلَّتْ حكمته، أمر الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أن يشاور المسلمين، ولكنه سبحانه وتعالى عاد في نفس الآية، وأعطاه الحقَّ المطلق في أن يتَّخذ القرار دون الإلتزام بمشورة المسلمين. إذا كان هذا هكذا، فلماذا المشاورة إذن؟ ولماذا لم يترك الله سبحانه وتعالى الأمر مفتوحاً للرسول الكريم نفسه يفعل ما يشاء في هذا الأمر؟

إنَّ معنى الآية واضح، وهو أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم بعد مشاورة المسلمين يتَّخذ القرار الأنسب بناءً على مشورتهم، لأنَّ القرار يصدر بأسمه، وهو المسؤول عن تنفيذه، وفعل صلى الله عليه وسلم ذلك في معظم الأمور التي لم ينزل عليه وحْيٌ بشأنها، كما مرَّ معنا.

ثم، والأهم من هذا كله، لو فرضنا جدلاً، أنَّ الله سبحانه وتعالى أعطى الحقَّ المطلق للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أن لا يلتزم بمشورة المسلمين في اتِّخاذ القرارات، فهل هذا يعطي الحقَّ لأيِّ حاكم من حكام المسلمين بعدم الإلتزام بالشورى؟ وهل بلغ السَّفة ببعض علماء المسلمين في الزمن الماضي والحاضر،

^{٢٢٤} - البخاري، صحيح، م ٦، ص ٢٦٥٧، حديث ٦٨٥٦؛ ابن حنبل، فضائل الصحابة، ج ١، ص ٣٥١.

^{٢٢٥} - محمد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن، ص ١٤١.

أن يرفعوا الحُكَّام، الضَّالِّين، المُضِلِّين، الجُهْلَةَ،^{٢٢٦} إلى منزلة الرسول الكريم، أعقل إنسان وجَدَ، أو سيوجد على وجه هذه الأرض إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، والمؤيَّد بالوحي الذي كان يُوجِّهه ليل نهار، وفي كلِّ تصرُّفاته الدينية والدنيويَّة؟ ووصفه الله سبحانه وتعالى بقوله: (ما ضَلَّ صاحبُكُم، وما غَوَى، وما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى، عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى). (النجم ٥٣/٥-٥٠) وهل يوجد حاكم، أو إنسان على وجه هذه الأرض، مِمَّنْ مضى، ومِمَّنْ سيأتي، له مثل هذه الصفات؟ إِنَّ هذا من أعجب العجب، والله! أوتعجبون أيُّها المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها من تأخُّر المسلمين وسوء حالهم؟ ولقد قيل قديماً: "إذا عُرِفَ السَّبَب، بطل العجب".

وهل هذا من "الأسوَّة الحسنَة؟"، أو السنة التي يجب على المسلمين اتِّباعها؟

ويثبت ما قلناه، من أن الشورى ملزمة للحاكم، والأمير، ولكلِّ من تولَّى أمراً من أمور المسلمين، ما دار بين عمر بن الخطاب، وأبي بكر الصديق، واحتجاج عمر على أبي بكر الصديق من أن مشورته لم تكن عامَّة لكلِّ المسلمين الذين كانوا حوله، وبهذا ردَّ على أبي بكر رأيه، والتزم أبو بكر باعتراض عمر، وألغى ما اتَّخذه من قرار، كما روي عن ابن سيرين، عن عبيدة، قال: "جاء عُيَيْنَةُ بن حصن، والأقرع بن حابس إلى أبي بكر الصديق، فقالا: يا خليفة رسول الله! إِنَّ عندنا أرض سبخة، ليس فيها كلاً، ولا منفعة، فإن رأيت أن تُقَطِّعَناها، لعلنا نحرثها، ونزرعها، فلعَلَّ الله أن ينفع بها بعد اليوم! قال: فأقطعهما إيَّاهما، وكتب لهما كتاباً، وأشهد، وعمر ليس في القوم. فانطلقا إلى عمر، ليُشْهدها، فوجدها قائماً، يَهْنَأُ بغيراً^{٢٢٧} له، فقالا: إِنَّ أبا بكر قد أشهدك على ما في هذا الكتاب، أفنقرأ عليك أو تقرأ؟ قال: أنا على الحال التي ترياني، فإن شئتما، فاقرءا، وإن شئتما

٢٢٦- من أراد الإطلاع على جهل السلاطين الأمويين والعباسيين فليقرأ تاريخ الطبري وابن كثير وغيرهما. وأما عن جهل سلاطين المسلمين في أيامنا، فحدِّث ولا حرج. واستمعوا للنوعت الساقطة التي يطلُّها القذافي على أبناء الشعب الليبي العظيم، فهم لديه ليسوا أكثر من فئران وجرذان. كل إناء بما فيه ينضح يا قذافي. فهل مثل هذا التفاهة يعطى حق رفض الشورى والإفراد باتخاذ القرارات المصيرية؟

٢٢٧- هُنَّا البعير = طَلاه بالقطران لمعالجة الجرب والأمراض الجلدية الأخرى.

فانتظروا حتى أفرغ، فأقرأ. قالوا: بل نقرأه. فقرأوا، فلما سمع ما في الكتاب، تناوله من أيديهما، ثم ثقل فيه، فمحاها. فتذمرا، وقالوا مقالة سيئة. فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفكما، والإسلام يومئذ ذليل، وإن الله عز وجل، قد أعز الإسلام، فاذهبا، وأجهدا جهدكما، لا أرى الله عليكما إن رعيئكما! قال: فأقبلا إلى أبي بكر، وهما متذمران، فقالوا: والله! ما ندري، أنت الخليفة أم عمر؟ فقال: بل هو لو كان شاء.

فجاء عمر مغضبا، حتى وقف على أبي بكر، فقال: أخبرني عن هذه الأرض التي أقطعتها هذين الرجلين، أرض لك خاصة، أم هي بين المسلمين عامة؟ قال: بل هي بين المسلمين عامة. قال: فما حملك على أن تخص بها هذين دون جماعة المسلمين؟ قال: استشرت هؤلاء الذين حولي، فأشاروا علي بذلك. قال: استشرت هؤلاء الذين حولك، أكل المسلمين أوسعت مشورة ورضي؟ قال: فقال أبو بكر: قد كنت قلت لك، إنك أقوى على هذا الأمر مني، ولكلك غلبتني.^{٢٢٨}

لنرجع لما نحن بصدده من أمر الشورى. فهذا عبد الملك بن مروان، الخليفة الأموي، يقول: "لأن أخطئ وقد استشرت، أحب إلي من أن أصيب وقد استبددت."^{٢٢٩}

وسئل بعض الحكماء: أي الأمور أشد تأييدا للفتى، وأيها أشد إضرارا به؟ فقال: أشدها تأييدا له ثلاثة أشياء: مشاوراة العلماء، وتجربة الأمور، وحسن التثبت. وأشدّها إضرارا به، ثلاثة أشياء: الاستبداد، والتهاون، والعجلة.^{٢٣٠}

والمشورة لا تعطى لكل الناس، وقد بين ابن هبيرة هذا النوع من الناس في وصيته لولده، فقال: "لا تكن أول مشير، وإياك والهوى والرأي الفطير، ولا تشيرن

٢٢٨ - الفسوي، كتاب المعرفة والتاريخ، م ٣، ص ص ٢٩٣ - ٢٩٤؛

الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، م ٢، ص ٣٥٠، رقم ١٦٨٣.

٢٢٩ - أبو حيان التوحيدي، البصائر والذخائر، ج ١، ص ٥١٤ - ٥١٥؛

ابن عبد البر، بهجة المجالس، ج ١، ص ٤٥٥.

٢٣٠ - ابن عبد ربه، العقد الفريد، م ١، ص ٦١.

على مُسْتَبِدٍّ، ولا على وغد، ولا على مُتَلَوِّن، ولا لجوج. وخَفَّ اللهُ في موافقة هوى المستشير، فإنَّ التماس موافقته لؤم وسوء الإستماع منه خيانة.^{٢٣١} كذلك لا تُقْبَل المشورة من كلِّ أحد، ولقد قيل: (لا تشاور صاحب حاجة يريد قضاءها، ولا جائعاً، ولا حاقن بؤل). وقالوا: (لا رأي لحاقن ولا لحازق) وهو الذي ضغطه الخُفَّ، (ولا لحاقب) وهو الذي يجد رزاً في بطنه. وقالوا أيضاً: لا تشاور من لا دَقِيق عنده.^{٢٣٢}

ويجب على الإنسان أن لا يجد غضاضة في نفسه إذا استشار الناس، كما جاء في آداب ابن المُقَفَّع: "لا يُقَدِّقَنَّ في رُوعِكَ أَنَّكَ إِن استشرت الرجال ظهر للناس منك الحاجة إلى رأي غيرك، فيقطعك ذاك عن المشاورة، فأنت لا تريد الرأي للفخر به ولكن للانتفاع به. ولو أَنَّكَ أردت الذِّكْرَ كان أحسنُ الذِّكْرِ عند الألباء أن يقال: لا ينفرد برأيه دون ذوي الرأي من إخوانه."^{٢٣٣} وقال بعض الأوانل: "اجعل سِرَّكَ إلى واحد، ومَشُورَتَكَ إلى ألف."^{٢٣٤}

كما أن الله أمر الحكام بالشورى، كذلك رسوله الكريم أوصى من بعده بالإكثار من الشورى، وهو صلى الله عليه وسلم شدد على المستشار بأن يجتهد جهده في إبداء النصيحة، وأن يكون أميناً، أي أنه لا يغش من استشاره لهوى في نفسه، فقال صلى الله عليه وسلم: (المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ).^{٢٣٥} وقال صلى الله عليه وسلم: (دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُوا اللَّهَ تَعَالَى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَإِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ).^{٢٣٦}

٢٣١- ابن عبد ربِّه، العقد الفريد، م ١، ص ٦٢.

٢٣٢- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ص ٣١-٣٢.

٢٣٣- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٣١.

٢٣٤- أبو حيان التوحيدى، البصائر والذخائر، تحقيق وداد القاضي، ج ١، ص ٦٩.

٢٣٥- أبو داود، السنن، م ٥، كتاب الأدب، ص ٣٤٥، حديث ٥١٢٧.

٢٣٦- ابن أبي عصم، الأحاد والمثاني، تحقيق باسم الجوابرة، دار الراية، الرياض، ١٤١١هـ/١٩٩١م، م ٥، ص ٧، حديث ٢٥٤٥.

وعمل المسلمون الأوائل بهذا الحديث الشريف ونصحوا لكل من استنصحتهم بالرغم من أن النصائح كانت أحياناً تتعارض، كما حدث عندما استشار زياد بن عبيد الله الحارثي عبيد الله بن عمر في أخيه أبي بكر أن يؤليه القضاء، فأشار عليه به، فبعث إلى أبي بكر، فامتنع عليه، فبعث زياد إلى عبيد الله يستعين به على أبي بكر، فقال أبو بكر لعبيد الله: أنشدك بالله! أترى لي أن ألي القضاء؟ قال: ألهم لا. قال زياد: سبحان الله! استشرتك فأشرت عليّ به، ثم أسمعك تنهاه! قال: أيها الأمير! استشرتني، فاجتهدت لك رأيي، ونصحتك، واستشارني، فاجتهدت له رأيي، ونصحتة.^{٢٣٧}

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: "أفضل الناس عند الله من عزّ به الحق، وانتشر عنه الصدق، ورتق برأيه الفتق".^{٢٣٨}

لقد ضاع مبدأ الشورى لدى المسلمين بسبب استبداد السلاطين الذين حولوا خلافة النبوة إلى كسروية، وقيصرية، مستبدة من جهة، وتهاون العلماء، وأفراد الأمة من الجهة الأخرى، فانطبق عليهم، أي على أفراد الأمة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا رأيت أمّتي تهاب فلا تقول للظالم: يا ظالم! فقد ثودع منهم).^{٢٣٩}

وأخبرنا الله سبحانه وتعالى، أن الأمم التي لا يقبل قاداتها وأصحاب السلطة فيها النصيحة الصادقة، ويصرون على ارتكاب المعاصي والظلم، وباقي الأمة ترضى بذلك منهم، وتستكين لظلمهم وطغيانهم، ينالها العقاب الأليم من الله سبحانه وتعالى، كما حدث لقوم نوح عليه السلام عندما جاء يبليهم رسالات ربّه وينصح لهم باتباع سبيل الحق والعدل في أحكامهم ومعاملاتهم:

(لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ.

قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ: إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ.

٢٣٧- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٢٩.

٢٣٨- أبو حيان التوحيدي، البصائر والذخائر، ج ١، ص ٢٤٥.

٢٣٩- الحاكم، المستدرک، م ٤، ص ٢٤.

قَالَ: يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَبْلُغُكُمْ رَسُولَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ، أَوْعَيْبُكُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنْذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ. فَكَذَّبُوهُ، فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ، وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا، إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ.) (الأعراف ٥٩/٧-٦٤)

لقد أهلك الله سبحانه وتعالى زعماء القوم الضالين وأتباعهم، وأنجى نوحاً الذي أدّى الرسالة، وأتباعه الذين صدّقوا برسالته، وأيدوه، ونصحوهم للأمة وقادتها دون أن يهابوا الظالمين.

ونفس المصير من العذاب والهلاك أصاب عاداً، قوم هود عليه السلام، وثموداً، قوم صالح عليه السلام، وقوم لوط عليه السلام، وقوم شعيب عليه السلام. كلّ هذه الأقوام كفرت بالله ولم تسمع لنصيحة الرسل الذين أرسلهم الله سبحانه وتعالى لهم.^{٢٤٠}

وبما أن الله سبحانه وتعالى ختم رسالته بالإسلام، وختم كتبه بالقرآن، وختم أنبياءه بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، أي أن الله سوف لا يرسل أنبياء وسوف لا ينزل كتباً إلى أهل الأرض حتى يرث الأرض ومن عليها، فعلى المؤمنين من المسلمين حملة رسالة الإسلام أن يقوموا بواجب النصيحة الصادقة لسلطين المسلمين الذين طغوا في الأرض وأكثروا فيها الفساد أن يثوبوا إلى بارئهم ويعدّلوا بالأمر التي يتسلطون عليها بقوة الحديد والنار، وإلا أصابهم ما أصاب الأقوام الضالّة والضعيفة، التي ذكرها الله في كتابه الكريم.

وإن لم يستمع الطغاة إلى صوت العقل، والحكمة، من الناصحين الغيورين على مصالح الأمة، على جميع أفراد الأمة أن يحاربوهم بكل ما أوتوا من قوّة، عملاً بالحديث الشريف الذي يقول: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ).^{٢٤١}

^{٢٤٠} - بشأن هذه الأقوام ورسلمهم أنظر الآيات ٦٥-٩٣ من سورة الأعراف ٧.

^{٢٤١} - رواه مسلم، وأخرجه أبو داود؛ والترمذي؛ والنسائي؛ وابن ماجّة؛ أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ١٠٠، حديث ١٨٤.

وقال صلى الله عليه وسلم: (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعده خُلوفٌ يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل).^{٢٤٢}

على الأمة أن تطيع الحاكم إذا حكم بالعدل، وإلا، فعلى أفراد الأمة أن يعصوه ويوقفوه عند حدّه، كما "حدّث بلال بن سعد، عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله! ما للخليفة بعدك؟

قال: (مثل الذي لي، ما رحم، وأقسط في القسط، وعدل في القسم).^{٢٤٣}

بناءً على كلّ هذا، على علماء وأفراد الأمة الإسلامية واجب لا يستطيعون الهروب منه أو تجاهله أكثر، وهذا الواجب هو، إحياء مبدأ الشورى الذي شرّعه الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عمل به وطبقه على مدى حياته كلّها وهو الغنيّ عن ذلك بما أيّده الله به من الوحي، وتبعه في ذلك خلفاؤه الراشدون المهديّون الذين شجّعوا أفراد الأمة على إبداء رأيهم دون خوف أو وجل في عظام الأمور وسفاسفها، حتى انتزعه الظلمة من سلاطين بني أمية، وبني العباس بقوة السلاح، وما زال الحال هكذا إلى يومنا هذا. والذي يبدو من تاريخ الأمة الإسلامية، أنها مهما أضاعت من حقوق وتشريعات لا تستطيع استرداده، كذلك كلّما قتلوا سلطاناً، أو حاكماً، إلا والذي يتولّى عليهم بعده شرٌّ منه.

والشورى هي حقّ الأمة في حكم نفسها بنفسها، وفعلاً حكمت الأمة نفسها، وشهد الله لها بقوله جلّ وعلا: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ)، ولكي يؤكّد الله سبحانه وتعالى حقّ الأمة في حكم نفسها، أو المشاركة الفعلية في حكم نفسها، أمر سبحانه

^{٢٤٢} - رواه مسلم؛ أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ١٠١، حديث ١٨٥.

^{٢٤٣} - ابن عساكر، مختصر تاريخ دمشق، ج ٥، ص ٢٦٨.

وتعالى رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم بمشاورة أفراد الأمة في الأمور التي تهمهم والتي لم ينزل وحيً بشأنها، أمره بقوله جلّ وعلا: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)، وفعلاً شاورهم الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم في كثير من الأمور كما بيّنا. عمل الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم كلّ هذا لكي يُعوّد الحُكّام على مشاورة أفراد الأمة، وإشراكهم في الحكم، ولما كان هذا متعذراً لكثرة أفراد الأمة، على الحاكم أن يستشير ممثلي الأمة الذين تنتخبهم الأمة لتمثيلها، وليس الذين يعينهم السلاطين، ويسمّونهم زوراً وبهتاناً باسم "ممثلي الشعب"، أو "مجلس الشورى". وهذا فرعون مصر، الكافر، يستشير "الملأ" الذين كانوا حوله بشأن حلم حلمه في النوم، فأفرغه، كما أخبرنا الحق سبحانه وتعالى: (وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ، وَسَبْعُ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ، يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ). (يوسف ٤٣/١٢)

وهذه بلقيس، الكافرة، ملكة اليمن، تستشير قادة شعبها، "الملأ"، فقال الله سبحانه وتعالى إخباراً عن استشارة بلقيس لممثلي شعبها: (قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونُ). (النمل ٣٢/٢٧)

إذا كان فرعون، رأس الكفر، كما وصفه الله سبحانه وتعالى، وبلقيس، الملكة الكافرة، يستشيران ممثلي الشعب، وأصحاب الرأي منهم، في أمور منها المهم، ومنها غير المهم، فسلاطين المسلمين في هذا العصر أولى بمشاورة ممثلي شعوبهم وأصحاب الرأي منهم اتّباعاً لِهَدْيِ القرآن الكريم وَلِسُنَّةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم.^{٢٤٤}

^{٢٤٤} - من أراد المزيد في بحث الشورى، فليطالع كتاب "حكم الشورى في الإسلام ونتيجتها" للدكتور محمد أبو فارس.

الحكم بالعدل

رأينا ممّا تقدّم، أنّ الله سبحانه وتعالى أمر الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم والحكام من بعده أن يستشيروا ذوي الرأي والمعرفة من أفراد الأمة، بالإضافة إلى كلّ هذا، أمر الله سبحانه وتعالى الحكّام أن يحكموا بالعدل والحقّ بين الناس، ولم يستثن أحداً منهم حتى الأنبياء، كما بيّن لنا ذلك جلّ شأنه مخاطباً نبيّه داود: (يا داود! إنّنا جعلناك خليفة في الأرض، فاحكم بين الناس بالحقّ، ولا تتبّع الهوى فيضلك عن سبيل الله، إنّ الذين يضلّون عن سبيل الله لهم عذابٌ شديدٌ بما نسوا يومَ الحساب). (ص ٣٨/٢٦)

وانتبه الرسول الكريم محمد إلى هذا الأمر الربّاني إلى داود بالحكم بالعدل والحقّ بين الناس، وخشي صلى الله عليه وسلم ألا يستطيع أن يعدل في حكمه بسبب كونه بشراً، وأنّ بعض الناس ألحن بحجّته من البعض الآخر، فحذر الناس من حوله أن يقتطعوا من حقوق إخوانهم بذلاقة ألسنتهم وفصاحتهم، كما روي عن أمّ سلمة رضي الله عنها: "أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته، فخرج إليهم، فقال: (ألا إنّما أنا بشرٌ، وإنّما أقضيّ بنحو ممّا أسمع، ولعلّ أحدكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض، فأقضيّ له. فمن قضيت له بحقّ مسلمٍ، فإنّما هي قطعة من النار، فليحملها أو ليذرّها.)"

وروى الإمام أحمد عن أمّ سلمة أيضاً بلفظ: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواريث بينهما قد درست، ليس بينهما بيّنة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنكم تختصمون إليّ، وإنّما أنا بشرٌ، ولعلّ بعضكم ألحن بحجّته (أو قد قال: لحجّته) من بعض. فإنّي أقضي بينكم على

نحو ما أسمع. فمن قضيتُ له من حَقِّ أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار، يأتي بها إسطاماً^{٢٤٥} في عنقه يوم القيامة. (

فبكى الرجلان، وقال كلُّ منهما: حقي لأخي.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَمَا إِذْ قُلْتُمَا ، فَادْهَبَا فَاقْتَسِمَا، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ بَيْنَكُمَا، ثُمَّ اسْتَثَمَا، ثُمَّ لِيُحْلَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ.)^{٢٤٦}

هذا الحديث الشريف فيه ما فيه من التحذير الشديد لطبقة المحامين في عصرنا الحاضر والذين غالبيتهم العظمى يقلبون الأبيض أسود في دفاعهم عن الباطل في القضايا التي يتوكلون في الدفاع عنها.

ومن الأنبياء تدرَّج الأمر الإلهي بالحكم بالعدل إلى الحكام والقضاة، كما قال جلَّ شأنه: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً.) (النساء ٥٨/٤)

ومن الحكام والقضاة تدرَّج الأمر الإلهي بالحكم بالعدل إلى جماعة المؤمنين، أي أفراد الأمة على اختلاف طبقاتهم، كما قال جلَّ شأنه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا! كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ، شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا. إَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، وَاتَّقُوا اللَّهَ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ.) (المائدة ٨/٥)

وشدَّد الله سبحانه وتعالى في الأمر على جماعة المؤمنين أن يكونوا شهداء بالحق لوجه الله تعالى، ولو على أنفسهم، أو على والديهم، أو على أقربائهم، فقراء كانوا أو أغنياء، كما قال جلَّ شأنه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا! كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لِلَّهِ، وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ، إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا، فَإِنَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا، وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَضُوا، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا.) (النساء ١٣٥/٤)

٢٤٥- الإسطام = الحديدية التي تحرك بها النار وتُسعر.

٢٤٦- القاسمي، تفسير، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ج ٥، ص ١٥٣٧، تفسير سورة النساء، الآيات ١٠٥-١٠٩.

والذي يتمثل هدي القرآن في نفسه، ويعمل به، يهتدي إلى سواء السبيل، ويجعل من نفسه على نفسه رقيباً، وبما أن الإنسان من طبيعته النسيان، يجب عليه بشكل خاص أنه إذا تولى أمراً من أمور الأمة أن يعين لنفسه إخواناً ومستشارين من أهل التقوى والخير ليذكروه ويرُدُّوه إلى سواء السبيل كلما اتَّبَعَ هواه وزاغ عن الحق، كما فعل الخليفة، العادل، عمر بن عبد العزيز رحمه الله.

قال عمر بن المهاجر: قال لي عمر بن عبد العزيز: "إذا رأيته قد حدث عن الحق، فخذ بثيابه، وهزني، وقل: ما لك يا عمر؟"^{٢٤٧}

وعن سفيان الثوري، قال: قال عمر بن عبد العزيز لمولاه مراحم: "إنَّ الوُلاة جعلوا العيونَ على العامَّة، وإنِّي أجعلك عيناً على نفسي، فإن سمعت مني كلمة تريباً بي عنها، أو فعلاً لا تحبه، فعظني عنده، ونبّهني عليه."^{٢٤٨}

ولكي يُنقذَ العدل ويستتبَّ الأمن بين الناس، أنزل الله سبحانه وتعالى آيات وأجهزة الحق والعدل، فأنزل جَلَّ شأنه الكتب من السماء بما فيها القرآن الكريم، هدى للناس، وأنزل معها الميزان، آلة ضبط العدل، كما أخبر سبحانه وتعالى: (اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ). (الشورى ١٧/٤٢) فالقرآن الكريم، كما بيَّنا من قبل، هو الهدى والنور لمن أراد الهداية والسَّيرَ على طريق الحق والعدل، فهو الهدى الذي يهدي الأمة الإسلامية إلى الحق والعدل والصراط المستقيم.

والميزان هو آلة ضبط العدل والحق.

لكن القرآن، والميزان، بحاجة إلى قوَّةٍ تحميها لتطبيق العدل الإلهي الذي شرَّعه الله سبحانه وتعالى في القرآن، والكتب السماوية الأخرى، وهذه القوَّة الحامية يجب أن تكون خاضعة للكتاب، لا مسيطرة عليه، أي أنه لا يجوز في أيِّ حالٍ من الأحوال أن تسيطر القوَّة الحامية على التشريع، وإلا فسدت الأمور، وتعطل حكم الشرع، وسادت الفوضى، وهذا واجب جميع أفراد الأمة لا يُستثنى منه أحد،

^{٢٤٧} - ابن الجوزي، صيد الخاطر، ص ٥٤.

^{٢٤٨} - ابن عساكر، مختصر تاريخ دمشق، ج ٢٤، ص ٢٣٤.

عندها يصبح واجب الدفاع عن التشريع، والحق، فرض عَيْن، لا فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الكل، كما نستدل من الآية التالية: (وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ). (الحديد ٢٥/٥٧)

لهذا أرسل الله سبحانه وتعالى الرسل، معلمين، ومرشدين، وأنزل عليهم الكتاب، والميزان، ليقوم الناس بالقسط، وأنزل الحديد فيه بأس شديد لحماية الرسل، والكتاب، والميزان، أي من الحديد تصنع الأسلحة وآلات الدفاع، كما قال جلّ وعلا: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ، وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ، وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ، إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ). (الحديد ٢٥/٥٧)

لقد أثبتت الوقائع أنّ الحق لا يثبت ولا يستقيم أمره، إلا إذا كانت هناك قوة تحميه، وتدافع عنه، كما أخبرنا الله سبحانه وتعالى في قصة لوط وقومه، حين جاء قومه، يهرعون إليه، يريدون أن يفعلوا الفاحشة بضيفه من الملائكة الذين جاءوه على شكل رجال جميلي الشكل والصورة، فقال لوط الذي لم تكن له عشيرة تحميه أو تمنعه، وهو كذلك لم يعرف أنّ ضيوفه هم من الملائكة بعثهم الله ليعاقبوا قومه الضالين: (قَالَ: لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً، أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ). (هود ٨٠/١١)

أمّا شعيب فقد حماه انتماؤه إلى قبيلة قوية من الرّجم على أيدي خصومه من الكفار، كما أخبرنا الله سبحانه وتعالى: (قَالُوا: يَا شُعَيْبُ! مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ، وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا، وَلَوْ لَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ، وَمَا أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ). (هود ٩١/١١) وهذا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في سبيل الضعف العسكري وهو في مكة يعرض نفسه على القبائل ليمنعوه، حتّى يُبلّغ رسالات ربّه.^{٢٤٩}

وأخرج الخطيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: " وَاللّٰهِ! لَمَّا يَزَعُ اللّٰهُ بِالسُّلْطَانِ أَعْظَمُ مِمَّا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ".^{٢٥٠}

^{٢٤٩} - ابن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، ص ٦٥.

ومثل هذا القول يُنسب إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه، كما ذكر ابن القاسم، قال: حَدَّثَنَا مَالِكٌ: أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يَقُولُ: "مَا يَزَعُ الْإِمَامُ أَكْثَرُ مِمَّا يَزَعُ الْقُرْآنُ". أي من الناس. قال ابن القاسم: قلت لمالك: ما يَزَعُ؟ قال: يَكْفُ.^{٢٥١} وفي هذا المعنى قال الْمُهَلَّبُ لابنه: "يَا بُنَيَّ! اخْفِضْ جَنَاحَكَ، وَاشْتَدَّ فِي سُلْطَانِكَ، فَإِنَّ النَّاسَ لِلْسُلْطَانِ أَهْيَبُ مِنْهُمْ لِلْقُرْآنِ".^{٢٥٢}

وكان يقال: "السُّلْطَانُ وَالِدَيْنِ أَخَوَانِ لَا يَقُومُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِالْآخَرِ".^{٢٥٣} ولقد قيل: "إِنَّ الْمُلْكَ وَالِدَيْنِ أَخَوَانِ لَا غَنَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، فَالِدَيْنِ أَسُّ وَالْمُلْكَ حَارِسٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَسٌّ فَمُهْدُومٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حَارِسٌ فَضَائِعٌ".^{٢٥٤}

فالعدل هو الحصن الحصين للمجتمع من الآفات الاجتماعية التي تعمل على تدميره من الداخل، وقد تنبأ الخليفة العادل، عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لهذه الحقيقة عندما كتب إليه عامل حمص يقول: "إِنَّ مَدِينَةَ حَمَصٍ قَدْ تَهْدَمُ حِصْنُهَا، فَإِنْ رَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي إِصْلَاحِهَا."

فكتب إليه عمر: أَمَّا بَعْدُ، فَحَصَّنْهَا بِالْعَدْلِ، وَالسَّلَامِ".^{٢٥٥} وروى ابن عبد البر، أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله: "حَصِّنْ مَدِينَتَكَ بِالْعَدْلِ وَتَقَّ طَرِيقَهَا مِنَ الظُّلْمِ".^{٢٥٦}

مرة أخرى ينبّه عمر بن عبد العزيز عمّاله، أن العدل هو الذي يُصْلِحُ الناسَ وليس الشدّة، كما روى السائب بن محمد، قال: "كُتِبَ الْجَرَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: سَلَامٌ عَلَيْكَ! أَمَّا بَعْدُ! فَإِنَّ أَهْلَ خِرَاسَانَ قَوْمٌ قَدْ سَاعَتْ رَعِيَّتُهُمْ، وَإِنَّهُ لَا يُصْلِحُهُمْ إِلَّا السِّيفُ وَالسُّوْطُ، فَإِنْ رَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي تِلْكَ، فَعَلْ."

٢٥٠- السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج ٤، ص ٣٥٩.

٢٥١- القرطبي، تفسير، ج ١٣، ص ١١٣، تفسير سورة النمل ١٧/٢٧.

٢٥٢- ابن عبد البر، بهجة المجالس، دار الكاتب العربي، القاهرة، م ١، ص ٣٤٣.

٢٥٣- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٥.

٢٥٤- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ١٣.

٢٥٥- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ١٣؛ الثعالبي، الإعجاز والإيجاز، ص ٧٢.

٢٥٦- ابن عبد البر، بهجة المجالس، م ١، ص ٣٤٤.

فكتب إليه عمر بن عبد العزيز: من عبد الله عمر، أمير المؤمنين، إلى الجراح بن عبد الله، سلام عليك! أما بعد! فقد بلغني كتابك، تذكر أن أهل خراسان قد ساءت رعيتهم، وأنه لا يصلحهم إلا السيف والسوط، وتساألني، أن آذن لك. فقد كذبت، بل يصلحهم العدل والحق، فابسط ذلك فيهم، والسلام.^{٢٥٧}

وكتب صالح بن عبد الرحمن وصاحبه إلى عمر بن عبد العزيز، يُعَرِّضُ لَهُ بدماء المسلمين، وكانا عاملين على شيء من العراق، فكتبا: إن الناس لا يصلحهم إلا السيف.

فكتب إليهما عمر: خبيثين من الخبيث، ربذتين من الربذ، يُعَرِّضَانِ لِي بدماء المسلمين! ما أحد من المسلمين، إلا ودَمَكُما أهونَ عليَّ من دمه.^{٢٥٨}

إن الله سبحانه وتعالى قد أمر الأمة الإسلامية من كبيرها إلى صغيرها، وعلى اختلاف طبقاتها الاجتماعية، باتباع العدل، والحق، في جميع أمورها، ومعاملاتها، خاصة الحُكَّام والسلاطين، لأن الحاكم الظالم لا يستطيع أن يحكم أمة تقيّة عادلة، والعكس أيضاً صحيح، فإن الحاكم العادل التقي لا يستطيع أن يحكم أمة ضالّة ظالمة، وقال الله سبحانه وتعالى في هذا الشأن: (وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا). (الأنعام ١٢٩/٤)

وينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: (كَمَا تَكُونُونَ كَذَلِكَ يُؤْمَرُ عَلَيْكُمْ).^{٢٥٩}

فالملائكة تحتاج إلى ملائكة، والشياطين تحتاج إلى شياطين، والناس تحتاج إلى ناس لحكمها وتدبير أمورها، كما نستدل من الآية الكريمة التالية: (وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا: أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا، قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا). (الإسراء ٩٤-٩٥)

٢٥٧- ابن عساکر، مختصر تاريخ دمشق، ج ٦، ص ١٨.

٢٥٨- الفسوي، كتاب المعرفة والتاريخ، م ١، ص ٦٠٦.

٢٥٩- التبريزي، مشكاة المصابيح

بناءً على هذه القاعدة الربّانية، والنّبويّة، الخيّرون يحكمهم الأخيار، والأشرار يحكمهم الأشرار.

في المجتمع الصالح يكون القاضي بلا عمل، كما حدث لعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما عيّنه أبو بكر الصّدّيق رضي الله عنه قاضياً في خلافته، فمكث سنة لم يخاصم إليه أحد.^{٢٦٠}

وبيّن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه هذا المبدأ، عندما قيل له: "كيف اختلف الناس على عثمان وعليك، ولم يختلفوا على أبي بكر وعمر؟ فقال للسائل: رعية أبي بكر، وعمر، كانت مثلي، ومثل عثمان، وسعد، وعبد الرحمن، أمّا رعية عثمان، ورعيتي، أشباهك."^{٢٦١}

فالحاكم الصالح مثل عليّ عندما حكم على الناس الذين هم أقلّ صلاحاً لم ينجح حكمه، ولكن عندما حكم أبو بكر وعمر، شيخا الصالحين والمُتّقين على الناس الصالحين من أمثال عليّ، وعثمان، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، نجح حكمهما.

وكان يقال: "لا سلطان إلا برجال، ولا رجال إلا بمال، ولا مال إلا بعمارة، ولا عمارة إلا بعذر وحسن سياسة."^{٢٦٢}

والحاكم أحوج إلى العدل من المحكوم، وذلك لأنّ الحاكم إذا جار رزئ دينه، والمحكوم إذا جبر عليه رزئ عرَض الدنيا. بهذا القول مُضافاً إلى حديث نَبويّ شريف حول سرقة الأرض أصلح عمرو بن العاص بين الصحابيّين الجليلين طلحة بن عبيد الله والزُّبير بن العوّام عندما اختلفا على حدّ أرض .

٢٦٠- الطبري، تاريخ، م ٣، ص ٤٢٦.

٢٦١- محمد بن العربي التتائي، إفادة الأخيار ببراءة الأبرار، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢،

١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ج ٢، ص ٩٦؛ أنظر محمد أمحزون، تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، ج ٢، ص

١١٠.

٢٦٢- ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٩.

"قال المدائني: كان بين طلحة بن عبيد الله والزبير مُداراة (خلاف) في وادٍ بالمدينة. قال: فقالا: نجعل بيننا عمرو بن العاص، فأتياه، فقال لهما: أنتما في فضلكما وقديم سوابقكما ونعمة الله عليكما تختلفان! وقد سمعتما من رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما سمعت، وحضرتما من قوله مثل الذي حضرت في (مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنْ أَرْضِ أَخِيهِ بَغَيْرِ حَقٍّ يُطَوَّقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ). والحكم أحوج إلى العدل من المحكوم عليه، وذلك لأنَّ الحكم إذا جار، رُزئ من دينه، والمحكوم عليه إذا جبر عليه، رُزئ عَرَضَ الدُّنْيَا. إن شئتما، فأدلياً بحُجَّتكما، وإن شئتما، فأصلحاً ذات بينكما! فاصطلحا، وأعطى كل واحد منهما صاحبه الرضا." ^{٢٦٣}

والذي يُعين على الظلم يبقى تحت سخط الله حتى ينزع ويتوب، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَغَيْرِ حَقٍّ، كَانَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزَعَ).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَعَانَ بَاطِلًا لِيَذْحَضَ بِبَاطِلِهِ حَقًّا، فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ). ^{٢٦٤}

وأمر الله سبحانه وتعالى، وكذلك رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم الحكام والسلطين بالرفق برعاياهم، والنصح لهم، والشفقة عليهم، ونهاهم عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم، والغفلة عنهم وعن حوائجهم.

قال الله تعالى مخاطباً رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم وهو المثل الأعلى في الرحمة وحسن المعاملة: (وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ). (الشعراء ٢١٥/٢٦)

وأمر الله سبحانه وتعالى أمراً عاماً لكل الناس بالعدل والإحسان، ونهى عن الفحشاء والمنكر، والبغى، بقوله جَلَّ وَعَلَا: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ، وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ). (النحل ٩٠/١٦)

^{٢٦٣} - ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٧٠.

^{٢٦٤} - الحاكم، المستدرک، م ٤، ص ص ١٠٠-١٠١.

وقال سبحانه وتعالى آمراً الناس بالعدل: (وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ).
(الحجرات ٩/٤٩)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مُبَيَّنّاً جزاء الوالي العادل عند الله سبحانه وتعالى: (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ: الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُّوا)^{٢٦٥}

وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً: (أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ، رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ).^{٢٦٦}

وحمل الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم الولاية والحكام مسؤولية الاهتمام برعاياهم على جميع المستويات، العامة منها والخاصة، فقال صلى الله عليه وسلم: (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ).^{٢٦٧}

والراعي الذي لا يهتم برعيته، ويموت، وهو غاشٌّ لرعاياه، يحرم الجنة، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ).
وفي رواية: (وَلَمْ يَحْطُهَا بِصُحِّهِ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ).^{٢٦٨}

وشبّه رسول الله صلى الله عليه وسلم الوالي، والحاكم الظالم الذي لا يهتم بأمور رعيته، ولا يرحمهم، بالراعي العنيف، المهمل، الذي لا يهتم بحيواناته التي يرعاها، ولا يرفق بها، فقال صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْخَطَمَةُ).^{٢٦٩}

٢٦٥- رواه مسلم، وأخرجه النسائي، وابن حنبل؛ أنظر النووي، رياض الصالحين، تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٩٧٦، ص ٢٩٩، حديث ٦٥٨.

٢٦٦- رواه مسلم، أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ٣٠٠، حديث ٦٦٠.

٢٦٧- رواه البخاري، ومسلم، وأخرجه أبو داود، أنظر رياض الصالحين، ص ٢٩٧، حديث ٦٥١.

٢٦٨- رواه البخاري، ومسلم، أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ٢٩٧، حديث ٦٥٢.

كَذَلِكَ حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَادَ الْأُمَّةِ مَسْئُولِيَةَ الْقِيَامِ فِي حُدُودِ اللَّهِ حَتَّى لَا يَهْلِكَ جَمِيعُ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ صَالِحُهُمْ وَعَاصِيُهُمْ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا).^{٢٧٠}

على المسلم أن لا يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أينما كان وفي أي وقت من أوقات النهار، كما يُسْتَدَلُّ من حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التالي، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَاكُمُ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ! فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بَدٌّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ!

فَقَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ).^{٢٧١}

من الحديث السابق نتعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واجبان على كل مسلم في كل مكان وزمان، لأن الظلم يُخَرَّبُ البيوت والبلاد العامرة، كما أُنذِرنا الله سبحانه وتعالى: (فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ). (النمل ٢٧/٥٢)

٢٦٩- رواه مسلم، أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ٢٩٨، حديث ٦٥٥.

٢٧٠- رواه البخاري، أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ١٠١-١٠٢، حديث ١٨٧.

٢٧١- رواه البخاري، ومسلم، وابن حنبل؛ أنظر النووي، رياض الصالحين، ص ١٠٣، حديث ١٩٠.

كذلك الظلم والعدوان يضعفان قوّة الإنسان، والحقّ يعطي الإنسان قوّة فوق قوّته ليقهر به الظالم، كما نستدلّ من القصّة التالية: "روى الأصمعيّ، قال: كان فرعان، وهو من بني تميم، لا يزال يُغير على إبل الناس، فيأخذ منها، ثمّ يقاتلهم عليها، إلى أن أغار على رجل، فأصاب له جملاً، فجاء الرجل، فأخذ بشعره، فجذبّه، فبرك، فقال الناس: كبرتَ والله يا فرعان! فقال: لا، والله! ولكن جذّبتني جذبة مُحقّ." ^{٢٧٢}

وأوصى عمر بن الخطاب مولاه هُنيّ باجتناب الظلم واتباع دعوة المظلوم، فقال له إذ ولّاه الحمي ^{٢٧٣}: "يا هُنيّ! أضْمُ جَنَاحَكَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ." ^{٢٧٤}

وها هو رسول الله صلى الله عليه وسلّم يختم وصيّته إلى معاذ بن جبل عندما أرسله إلى اليمن، باجتناب الظلم، واتباع دعوة المظلوم، التي ليس بينها وبين الله حجاب، فقال صلى الله عليه وسلّم لمعاذ: (إنّك ستأتي قوماً أهل كتاب، فإذا جنتهم، فادعهم إلى:

- ١- أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك،
 - ٢- فأخبرهم، أنّ الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كلّ يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك،
 - ٣- فأخبرهم، أنّ الله قد فرض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك،
 - ٤- فإياك وكرائم أموالهم!
 - ٥- واتّق دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ! فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ.) ^{٢٧٥}
- وقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم يصف الظلم: (الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.) ^{٢٧٦}

^{٢٧٢} - ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٧٦.

^{٢٧٣} - حمي النقيع التي حماها عمر لإبل الصدقة وخيل الجهاد.

^{٢٧٤} - ابن عبد البر، بهجة المجالس، م ١، ص ٣٤٣.

^{٢٧٥} - رواه البخاري، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا.

ولقد صَوَّرَ سُذَيْفُ بْنُ مَيْمُونٍ مَوْلَى اللَّهْبِيِّينَ حَالَةَ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَكَيْفَ انْتَقَلَ مِنَ الشُّوْرِى إِلَى الْغَلْبَةِ، وَمِنَ الْعَدْلِ إِلَى الظُّلْمِ، وَقِيَامَ الْفَسَقَةِ بِأُمُورِ الْحُكْمِ، بِقَوْلِهِ: "اللَّهُمَّ قَدْ صَارَ فَيْئُنَا دَوْلَةٌ بَعْدَ الْقِسْمَةِ، وَإِمَارَتُنَا غَلْبَةٌ بَعْدَ الْمَشُورَةِ، وَعَهْدُنَا مِيرَاثًا بَعْدَ الْإِخْتِيَارِ لِلْأُمَّةِ. وَاشْتَرَيْتِ الْمَلَاهِي وَالْمَعَاذِفَ بِسَهْمِ الْيَتِيمِ وَالْأَرْمَلَةِ، وَحُكِّمَ فِي أَبْشَارِ الْمُسْلِمِينَ أَهْلُ الدِّمَّةِ، وَتَوَلَّى الْقِيَامَ بِأُمُورِهِمْ فَاسِقُ كُلِّ مَحَلَّةٍ. اللَّهُمَّ! وَقَدْ اسْتَحْصَدَ زَرْعَ الْبَاطِلِ وَبَلَغَ نَهَايَتَهُ وَاجْتَمَعَ طَرِيدُهُ. اللَّهُمَّ! فَاتِّحْ لَهُ يَدًا مِنَ الْحَقِّ حَاصِدَةً تُبَدِّدُ شَمْلَهُ وَتُفَرِّقُ أَمْرَهُ لِيُظْهَرَ الْحَقُّ فِي أَحْسَنِ صُورِهِ وَأَتَمِّ نَوْرِهِ."^{٢٧٧}

أليس هذا هو حال المسلمين في هذا الزمان؟ وهل باستطاعتهم أن يحصدوا زرع الباطل الذي استحصدوا، وبلغ نهايته منذ عهد بعيد، ولكن لم يجد من يحصده حتى الآن؟

^{٢٧٦} - أخرجه البخاري ومسلم والترمذي؛ أنظر ابن الأثير، المجموع، م ١١، ص ٧١٤، حديث ٩٣٧٧.

^{٢٧٧} - ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١، ص ٧٦.